الأربعاء 24 ربيع الأول عام 1407 هـ الموافق 26 نوفمبر سنة 1986 م

السنة الثالثة والعشرون

## الجمهورية الجسرائرية الجمهورية المعتاطية الشغبية

# المراب الاربية المرسية

اتفاقات دولیة . قوانین . أوامر ومراسیم فرانین م انتخات و الاعات و الاعات و الاعات و الاعات و الاعات المادات و المادات و

الاذارة والتحسريسس الامسانسة المسامسة للحكسومسسة	خـارج الجـزائـر	لىونسىس داخل الجزائر المضرب موريتاتيا	الاثتبيراك سنسوي
الطبسع والاشتسراكسسات	سنية	سنسة	
ادارة المطبعسة السرسميسة	<b>ლ.ა 150</b>	100 د.ج	السخسة الاصليسة
7 و 9 و 13 شارع عبد القادر بن مبارك ـ الجزائر	300 د.ج	200 د.چ	النسخة الأصلينة وتترجعتها
الهاتف : 15. 18. 15 الى 17 ح ج ب 50 – 3200	بمسا فيهسا نفقات الارسسسال		

ثمن النسخة الاصلية 2500 د.ج ثمن النسخة الاصلية وترجمتها 0 500 د.ج ثمن العدد للسنين السابقة : حسب النسميرة. وتسلم الفهارس مجانا للمشتركين. المطلوب منهم ارسال لفائف الورق الاخيرة عند تجديد اشتراكاتهم والاعلام بمطالبهم . يؤدي عن تغيير المنسوان 3,000 د.ج لمسن النشسر علسى اسساس 20 د.ج للسطـوُ .

### فهسسرس

### مراسيم تنظيمية

مسرسوم رقم 86 ـ 281 مسؤرخ فى 23 ربيسع الاول عام 1407 الموافق 25 نوفمبر سنة 1986 يحدد أصناف المواطنين القابلين للتجنيد فى صف سنة 1987،

مــرسوم رقــم 86 ــ 282 مــؤرخ في 23 ربيـــع الاول عام 1407 الموافق 25 نوفمبر سنة 1986

### يجدث جائزة في الطب تسمى «جائزة رئيس الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية».

### مبراسيم فبردينة

مرسوم مسؤرخ في 30 صفر عام 1407 الموافق 2 نوفمبس سنة 1986 يتضمن انهاء مهام

### فــهرس (تابع)

المدير العسام للمؤسسة الوطنية لتسوزيع الصحافة. 1945

مرسوم مسؤرخ في 30 صفر عام 1407 الموافق 2 نوفمبس سنة 1986 يتضمن انهاء مهام مدير المركز الجامعي بسيدي بلعباس. 1945

مرسوم مسؤرخ في 30 صفر عام 1407 الموافق 2 نوفمبس سنة 1986 يتضمن انهاء مهام مديرة المركز الجامعي بتيارت. 1945

مرسوم مسؤرخ في 30 صفر عام 1407 الموافق 2 نوفمبس سنة 1986 يتضمن انهاء مهام مفتش عام بوزارة الثقافة والسياحة. 1945

مرسوم مسؤرخ في 30 صفر عام 1407 الموافق 2 نوفمبس سنة 1986 يتضمن انهاء مهام مكلف بالدراسات والتلغيص بوزارة الثقافة والسياحة.

مرسوم مسؤرخ في 30 صفر عام 1407 الموافق 2 نوفمبس سنة 1986 يتضمن انهاء مهام مديس الدراسات العامة والتنظيم التقنى بوزارة الاشغال العمومية. 1946

مرسوم مسؤرخ في 30 صفر عسام 1407 الموافق 2 نوفمبس سنة 1986 يتضمن انهاء مهام نائب مدير بوزارة التخطيط. 1946

مرسوم مسؤرخ في 30 صفر عسام 1407 الموافق 2 نوفمبس سنة 1986 يتضمن انهاء مهام مدير الدراسات والبحث والتنسيق في ميدان الشبيبة بوزارة الشبيبة والرياضة. 1946

مرسوم مسؤرخ في 30 صفر عبام 1407 الموافق 2 نوفمبر سنة 1986 يتضمن انهاء مهام مديس رياضة النغبة بسوزارة الشبيبة **و**الرياضة. 1946

مرسوم مسؤرخ في 30 صفر عسام 1407 الموافق 2 نوفمبس سنة 1986 يتضمن انهاء مهام

المدير العام للشركة الوطنية لاشغال المنشآت الاساسية للمواصلات. 1946

مرسوم مؤرخ في أول ربيع الاول عام 1407 الموافق 3 نوفمبر سنة 1986 يتضمن تعييسن المدير العام للمعهد الوطني للتكوين في الاعلام الألى.

مرسوم مؤرخ في أول ربيع الاول عام 1407 الموافق 3 نوفمبر سنة 1986 يتضمن تعيين مدير المعهد الوطنى للتعليم العالى في الاعالام الآلى بسيدى بلعباس.

مرسوم مؤرخ في أول ربيع الاول عام 1407 الموافق 3 نوفمبر سنسة 1986 يتضمن تعيين مديرة المعهد الوطنى للتعليم العالى في الهندسة المدنية بتيارت.

مرسوم مؤرخ في أول ربيع الاول عام 1407 الموافق 3 نـوفمبر سنـة 1986 يتضمن تعيين مدير المعهد الوطنى لعلدوم البعر وتهيئة السواحل. 1947

مرسوم مؤرخ في أول ربيع الاول عام 1407 الموافق 3 نوفمبى سنتة 1986 يتضمن تعيين مدير المدرسة العليا للتجارة بالجزائر. 1947

مرسوم مؤرخ في أول ربيع الاول عام 1407 الموافق 3 نـوفمبر سنـة 1986 يتضمن تعيين مدير مركز البحث في علم الفلك والفيسزياء الفلكية والفيزياء الارضية.

مرسوم مؤرخ في أول ربيع الاول عام 1407 الموافق 3 نوفمبر سنـة 1986 يتضمڻ تعييڻ مدير مركز الخدمات الجامعيسة والمدرسيسسة بالحراش،

مرسوم مؤرخ في أول ربيع الاول عام 1407 الموافق 3 نوفمبر سنـة 1986 يتضمن تعيين مدير مركن الخدمات الجامعيسة والمدرسيسة 1947

### فــهرس (تابع)

مرسوم مؤرخ في أول ربيع الاول عام 1407 الموافق 3 نـوفمبر سنــة 1986 يتضمن تعيين مدير مقاييس التسيير الفنـدقي وتقنياته بوزارة الثقافة والسياحة.

مرسوم مؤرخ فى أول ربيع الاول عام 1407 الموافق 3 نوفمبر سنة 1986 يتضمن تعيين مديرين ونواب مديرين بوزارة الثقافة والسياحة.1948

مرسوم مؤرخ في أول ربيع الاول عام 1407 الموافق 3 نسوفمبر سنسة 1986 يتضمن تعيين مدير قصر الثقافة.

مرسوم مؤرخ في أول ربيع الاول عام 1407 الموافق 3 نوفمبر سنة 1986 يتضمن تعيين مفتش بوزارة التربية الوطنية.

مرسوم مؤرخ فى أول ربيع الاول عام 1407 الموافق 3 نوفمبر سنة 1986 يتضمن تعيين نائب مدير بوزارة التربية الوطنية.

مرسوم مؤرخ فى أول ربيع الاول عام 1407 الموافق 3 نوفمبر سنة 1986 يتضمن تعيين مفتش بوزارة الاشغال العمومية. 1948

مرسوم مؤرخ فى أول ربيع الاول عام 1407 الموافق 3 نوفمبر سنة 1986 يتضمن تعيين نائب مدير بوزارة الاشغال العمومية، 1948

مرسومان مؤرخان فى أول ربيع الاول عام 1407 الموافق 3 نوفمبر سنة 1986 يتضمان تعيين نائبى مدير بوزارة التخطيط،

مرسوم مؤرخ فى أول ربيع الاول عام 1407 الموافق 3 نوفمبر سنة 1986 يتضمن تعيين مفتش بوزارة الصناعات الخفيفة. 1949

مرسوم مؤرخ فى أول ربيع الاول عسام 1407 الموافق 3 نوفمبر سنة 1986 يتضمن تعسيين مدين الملاطة المائية بوزارة الصناعات الخفيفة.

مرسوم مؤرخ فى أول ربيع الاول عام 1407 الموافق 3 نوفمبر سنة 1986 يتضمن تعيين نائب مدير بوزارة الصناعات الخفيفة. 1409 مرسومان مؤرخان فى أول ربيع الاول عام 1407 الموافق 3 نوفمبر سنة 1986 يتضمنان تعيين مفتشين بوزارة الشبيبة والرياضة.

مرسوم مؤرخ فى أول ربيع الاول عمام 1407 الموافق 3 نوفمبر سنة 1986 يتضمن تعميين مدير التخطيط بروزارة الشبيبة والرياضة.

مرسوم مؤرخ فى أول ربيع الاول عام 1407 الموافق 3 نوفمبر سنة 1986 يتضمن تعيين مدير بوزارة الشبيبة والرياضة.

مرسوم مؤرخ فى أول ربيع الاول عام 1407 الموافق 3 نوفمبر سنة 1986 يتضمن تعيين العمال المعينين بمرسوم فى وظيفة عليا على رأس هياكل الادارة المركزية لوزارة الشبيبية والرياضة.

مرسوم مؤرخ فى أول ربيع الاول عام 1407 الموافق 3 نوفمبر سنة 1986 يتضمن تعيين مدير الدراسات والبرامج والعلاقات الصناعية بوزارة البريد والمواصلات. 1950

مرسومان مؤرخان فى أول ربيع الاول عام 1407 الموافق 3 نوفمبر سنة 1986 يتضمنان تعيين نائبى مدير بوزارة البريد والمواصلات. 1950

مرسوم مؤرخ فى أول ربيع الاول عام 1407 الموافق 3 نوفمبر سنة 1986 يتضمن تعييين مفتش عام بوزارة المجاهدين.

مىسوم مؤرخ فى أول ربيع الأول عام 1407 الموافق 3 نوفمبر سنة 1986 يتضمن تعيين مفتش عام 1951 للجتماعية،

### فسهرس (تابع)

مرسوم مؤرخ في 20 ربيع الاول عام 1407 الموافق 22 نوفمبر سنة 1986 يتضمن انهاء مهام قائد أركان الجيش الوطنى الشعبي. 1951

مرسوم مؤرخ في 20 ربيع الاول عام 1407 الموافق 22 نوفمبر سنة 1986 يتضمن انهاء مهام المفتش العام للجيش الوطنى الشعبى.

مرسوم مؤرخ فى 20 ربيع الاول عام 1407 الموافق 22 نوفمبر سنة 1986 يكلف نائب الوزير لدى وزير الدفاع الوطنى بأركان الجيش اللوطنى الشمبى.

### قسرارات، مقسررات، منساشير

### السوزارة الاولى

قرارات مؤرخة في 6 و 8 و 20 و 23 محرم عام 1406 الموافق 21 و 23 سبتمبر و 5 و 8 أكتوبر سنة 1985 تتضمن حركة في سلك المتصرفين. 1951

### وزارة الدفاع الوطني

قرار مؤرخ فى 5 صفى عام 1407 الموافق 8 أكتوبر سنة 1986، يتضمن نشر قائمــة المهندسين المتخرجين من المدرســة الوطنيـة للعلــوم الجيوديزية بأرزيو (دفعة سنة 1986). 1960

قرار مؤرخ فى 5 صفر عام 1407 الموافق 8 أكتوبر سنة 1986، يتضمن نشر القائمة الاسمية للتقنيين الساميان والتقنيين والمساعديان التقنيين المتخرجين مان المدرسة الوطنية للعلوم الجيوديزية بأرزيو (دفعة 1986) 1961

### وزارة الداخلية والجماعات المعلية

قرار وزارى مشترك مؤرخ فى 10 شوال عام 1405 الموافق 29 يونيو سنة 1985 يتضمن الغاء أحكام

القرار الوزارى المشترك المؤرخ في 22 نوفمبر سنة 1983 المتعلق باسترجاع المكتب الوطني لتجارة وصناعة السينما لقاعات العسرض السنمائي.

قرار مؤرخ فى 27 معرم عام 1407 الموافق أول أكتوبر سنة 1986، يعدد مهام المكاتب التابعة للكتابة العامة فى الولاية.

قرار مؤرخ في 27 محرم عام 1407 الموافق أول أكتوبر سنة 986، يحدد مهام مكاتب قسم التنظيم والتنشيط المحملي والوسائل العامة.

### وزارة التعليم العالى

قرار وزارى مشترك مؤرخ فى 29 صفر عام 1407 الموافعة 2 نوفمبر سنسة 1986، يحدد عدد الشعب وتوزيع عدد الطلبة فى جامعة الامير عبد القادر للعلوم الاسلامية بقسنطينة. 1966

قرار وزارى مشترك مؤرخ فى 29 صفر عام 1407 الموافق 2 نوفمبر سنة 1986 يحدد عدد الشعب وتوزيع عدد الطلبة في المعهد الوطنى للتعليم العالى فى الشريعة بأدرار.

قرار وزارى مشترك مؤرخ فى 6 ربيع الاول عام 1407 المسوافق 8 نوفمبر سنة 1986 يتضمن تحديد عدد فروع التعليم وتوزيع عدد الطلبة بالمعهد الوطنى للتعليم العالى فى الميكانيكا بالمسيلة.

قرار وزارى مشترك مؤرخ فى 13 ربيع الاول عام 1407 الموافق 15 نوفمبر سنة 1986 يحدد عدد الشعب وتوزيع عدد الطلبة فى معهد الهندسة البحرية بجرامعة وهران للعلوم 1968

# مراسيم تنظمي

مسرسوم رقم 86 مـ 281 مسؤرخ في 23 ربيسع الاول عام 1407 الموافق 25 نوفمبر سنة 1986 يحدد أصناف المواطنين القابلين للتجنيد في صف سنة 1987.

ان رئيس الجمهورية،

م بناء على تقرير المحافظ السامى للخدمة الوطنية،

- وبناء على الدستور، لاسيما المادتان III - 10 و 152 منه،

- وبمقتضى الأمر رقم 68 - 82 المؤرخ فى 16 محرم عام 1388 الموافق 16 أبريل سنة 1968 والمتضمن سن الخدمة الوطنية،

- وبعد الاطلاع على الامسر رقم 74 - 103 المؤرخ في أول ذي القعدة عام 1394 الموافق 15 نوفمبر سنة 1974 والمتضمن قانون الخدمة الوطنية، لاسيما المادتان 83 و 84 منه، المعدل والمتمم،

ـ وبمقتضى الامر رقم 75 ـ 86 المؤرخ فى 17 ذى الحجة عام 1395 الموافق 30 ديسمبر سنة 1975 المعدل والمتمم للمادة 85 من قانون الخدمة الوطنية،

\_ وبعد الاطلاع على الامر رقم 83 \_ 01 المؤرخ في 29 ربيع الثانى عام 1403 الموافق 12 فبراير سنة 1983، المعدل والمتمم للمادة 45 من قانون المحدمة الوطنية، المصادق عليه بموجب القانون رقم 83 \_ 05 المؤرخ في 21 مايو سنة 1983،

يرسم ما يلى :

المادة الاولى: يجند فى صف سنة 1987 قدر سد الاحتياجات التى يضبطها المحافظ السامى للخدمة الوطنية.

ـ المواطنون المولودون سنة 1967 وسنة 1968 البالغون من العمر 18 سنة كاملة،

- المواطنون من الصفوف السابقة الذين أغفل تسجيلهم أو الذين لم يتم تجنيدهم مع الصف المناسب لسنهم.

المادة 2: يحدد بقرار تاريخ تجنيد الافواج التي يتكون منها صف سنة 1987.

المادة 3: ينشر هـذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 23 ربيع الاول عام 1407 الموافق 25 نوفمبر سنة 1986.

الشاذلي بن جديد

مسرسوم رقسم 86 سـ 282 مسؤرخ فى 23 ربيسع الاول عام 1407 الموافق 25 نوفمبر سنة 1986 يحدث جائزة فى الطب تسمى «جائزة رئيس الجمهوريسة الجزائريسة الديمقراطيسة الشعبية».

ان رئيس الجمهورية،

ـ يناء على تقرير وزير الصحة العمومية،

- وبناء على الدستور، لاسيما المادتان 111 - 10 و 152 منه،

يرسم ما يلى :

المادة الاولى : تحدث جائزة فى الطب تسمى «جائزة رئيس الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية».

المادة 2 : تخصص هذه الجائزة لمكافأة من يقوم بأى عمل ابتكارى أو أى بحث طبى، يعترف

أنه يمكن أن يساهم مساهمة حاسمة، فى تطوير العلوم الصحية أو فى ترقية الصحة، يحققه طبيب أو جماعة من الاطباء من رعايا البلدان العربية، يمارسون مهامهم فى أحد هذه البلدان أو فى كثير منها.

المادة 3: قيمة الجائزة ستون ألف دينار جزائرى (60.000 دج) تمنح للمبتكر أو للفريق الذى ساهم في اعداد العمل المجاز.

يسجل مبلغ الجائزة في ميزانية رئاسة الجمهورية.

المادة 4: تمنح الجائزة لجنة علمية تتداول بهذا الشأن تسمى «اللجنة العربية المشتركة لجائزة رئيس الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية»، وتشكل كالآتى :

- الامين العام لاتحاد الاطباء الجزائريين، رئيسا،

- ثلاثة أساتذة، رؤساء مصالح جزائريين تعينهم اللجنة التنفيذية لاتحاد الاطباء الجزائريين،

- ستة أساتذة رؤساء مصالح، يكون استاذ واحد عن كل بلد عربى، تعينهم الامانة التنفيذية لاتحاد الاطباء العرب.

المادة 5: يمكن اللجنة العربية المشتركية لجائزة رئيس الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية أن تضم اليها على سبيل الاستشارة أى عضو تراه مفيدا نظرا لشهادته أو لكفاءته والذى يمكنه أن ينير بآرائه اللجنة في مداولاتها.

المادة 6: تبقى اللجنة المنصوص عليها فى المادة 4 أعلاه الوحيدة المختصة بمنح الجائزة. واذا قررت اللجنة أن الاعمال المحققة تتوفى فيها المقاييس المحددة فى المادة 2 أعلاه، تمنح الجائزة أثناء أنعقاد مؤتمر اتعاد الاطباء العرب.

المادة 7 : تقدم الاعمال والاطروحات في عشرين نسخة الى احدى الهيئات الآتية :

- اما اللجنة التنفيذية لاتحاد الاطباء الجزائريين،

ويحتوى ايداع الترشح فضلا على ذلك ما يأتى :

\_ طلب مخطوط،

- كشف للشهادات وأعمال المترشح الذى يجب اعداده ثلاثة أشهر على الاكثر، قبل انعقاد المؤتمر الذى تمنح فيه الجائزة.

المادة 8: يمكن تقديم أطروحات المتسابقين بدون ذكر اسماء اصحابها. ففى هذه الحالة يجب أن تحمل تسجيلا بارزا.

ويبقى أسم المؤلف أو المؤلفين وعنوانهم محفوظين في غلاف مختوم عليه كتابة التسجيل.

المادة 9 : تجتمع اللجنة العربية المشتركة لجائزة رئيس الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية في اجتماع مغلق تحت رئاسة الامينانا العام لاتحاد الاطباء الجزائريين.

تقرر اللجنة بالاقتراع السرى وبأغلبية الثلثين، منح الجائزة. ويجرى ذلك في عدد من الدورات الانتخابية التي ترها اللجنة صالحة.

تعدد نتائج اللجنة لزوما بمناسبة الاجتماع العام لمؤتمر اتحاد الاطباء العرب وتعلن على العموم.

المادة 10 : يأخف المتسابقون الفائون بالجائزة، لقب الحائز على جائزة رئيس الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

ولايجوز استعمال هذا اللقب في أغراض اشهارية تجارية. وفي حالة وقوع مخا لفة تسحب اللجنة اللقب، في اجتماع سرى بطلب من أحد الاتحادات المهنية الطبية العربية.

المادة II: يعفظ اتحاد الاطباء العسرب الاطروحات التى أجازتها اللجنة، ويمكن الاتعاد نشرها على نفقته فى اطار احتسرام القوانين المعمول بها، بعد موافقة الحائزين على اللقب. يمكن أصحاب الاطروحات والمخطوطات المنشورة استخراج النسخ على نفقتهم، بعد ترخيص مسن اللجنة.

المادة 12: يمكن استرجاع الاطروحات والاشغال والمؤلفات التى لم تجزها اللجنة، باستثناء ماتعتبرها جديرة بأن يحتفظ بها اتحاد

الاطباء العرب. ويمكن أصحاب الاشغال المحتفظ، بها استخراج النسخ على نفقتهم، بعد ترخيص من اللجنة.

المادة 13: ينشر هذا المرسوم فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 23 ربيع الاول عام 1407 الموافق 25 نوفمبر سنة 1986.

الشاذلي بن جديد

# مراسيرفردية

مرسوم مـؤرخ فى 30 صفر عـام 1407 الموافق 2 نوفمبر سنة 1986 يتضمن انهاء مهام المدير العام للمؤسسة الوطنيـة لتوزيـع الصعافة.

بموجب مرسوم مؤرخ فى 30 صفر عام 1407 الموافق 2 نوفمبر سنة 1986 تنهى مهام السيد بلخلفة بالاطرش، بصفته مديرا عاما للمؤسسة الوطنية لتوزيع الصحافة، لتكليفه بوظيفة عليا.

مرسوم مـؤرخ فى 30 صفر عـام 1407 الموافق 2 نوفمبـر سنة 1986 يتضمن انهاء مهام مدير المركز الجامعي بسيدي بلعباس.

بموجب مرسوم مؤرخ فى 30 صفر عام 1407 الموافق 2 نوفمبر سنة 1986 تنهى مهام السيد عبد الرزاق مسلى، بصفته مديرا للمركز الجامعى بسيدى بلعباس، لتكليفه بمهام أخرى،

مرسوم مسؤرخ في 30 صفر عسام 1407 الموافق 2 نوفمبسر سنسة 1986 يتضمن انهساء مهسام مديرة المركز الجامعي بتيارت.

بموجب مرسوم مؤرخ فى 30 صفر عام 1407 الموافق 2 نوفمبر سنة 1986 تنهى مهام السيدة آسيا ددوش، زوجة كبير، بصفتها مديرة للمركز الجامعى بتيارت، لتكليفها بمهام أخرى،

مرسوم مسؤرخ فى 30 صفر عسام 1407 الموافق 2 نوفمبسر سنسة 1986 يتضمن انهاء مهام مفتش عام بوزارة الثقافة والسياحة.

بموجب مرسوم مؤرخ فى 30 صفر عام 1407 الموافق 2 نوفمبر سنة 1986 تنهى مهام السيد محمد زراولية، بصفته مفتشا عاما بوزارة الثقافة والسياحة، لتكليفه بوظيفة عليا أخرى.

مرسوم مسؤرخ فى 30 صفر عسام 1407 الموافق 2 نوفمبر سنة 1986 يتضمن انهاء مهام مكلف بالدراسات والتلخيص بوزارة الثقافة والسياحة.

بموجب مرسوم مؤرخ فى 30 صفر عام 1407 الموافق 2 نوفمبر سنة 1986 تنهى مهام السيد اسماعيل يوسف خوجة، بصفته مكلفا بالدراسات والتلخيص مكلفا بتحضير المعرض الدولى للكتاب فى الجزائر ومتابعة ذلك، لتكليفه بوظيفة أخرى.

مرسوم مسؤرخ في 30 صفر عام 1407 الموافق 2 نوفمبر سنة 1986 يتضمن انهاء مهام مديسر الدراسات العامة والتنظيم التقنى بوزارة الاشغال العمومية.

بموجب مرسوم مؤرخ في 30 صفر عام 1407 الموافق 2 نوفمبر سنة 1986 تنهى مهام السيد نور الدين علاوى، بصفته مديرا للدراسات المامة والتنظيم التقنى بوزارة الاشغال العمومية، لتكليفه بوظيفة عليا أخرى.

مرسوم مـؤرخ في 30 صفر عـام 1407 الموافق: 2 نوفمبر سنة 1986 يتضمن انهاء مهام نائب مدير بوزارة التخطيط.

بموجب مرسوم مؤرخ فى 30 صفر عام 1407 الموافق 2 نوفمبر سنة 1986 تنهى مهام السيد كمال الدين بن حبيب، بصفته نائب مدير البرمجة المجهوية المشتركة بوزارة التخطيط، لتكليف بوظيفة عليا أخرى.

مرسوم مسؤرخ في 30 صفر عسام 1407 الموافق 2 نوفمبسر سنة 1986 يتضمن انهاء مهام مدير الدراسات والبحث والتنسيق في ميدان الشبيبة والرياضة.

بموجب مرسوم مؤرخ في 30 صفر عام 1407 الموافق 2 نوفمبر سنة 1986 تنهي مهام السيـــد

حسين صحراوى، بصفته مديرا للدراسات والبحث والتنسيق فى ميدان الشبيبة بوزارة الشبيبة والرياضة، لتكليفه بوظيفة عليا أخرى.

مرسوم مـؤرخ فى 30 صفر عـام 1407 الموافق 2 نوفمبر سنة 1986 يتضمن انهاء مهام مدير رياضة النغبة بـوزارة الشبيبة والرياضة.

بموجب مرسوم مؤرخ فى 30 صفر عام 1407 الموافق 2 نوفمبر سنة 1986 تنهى مهام السيد عمرو عدادى، بصفته مديرا لرياضة النخبة بوزارة الشبيبة والرياضة، لتكليفه بوظيفة عليا أخرى.

مرسوم مـؤرخ في 30 صفر عـام 1407 الموافق 2 نوفمبر سنة 1986 يتضمن انهاء مهام المدير العام للشركة الوطنية لاشغال المنشآت الاساسية للمواصلات.

بموجب مرسوم مؤرخ فى 30 صفر عام 1407 الموافق 2 نوفمبر سنة 1986 تنهى مهام السيد عبد العزيز باشا، بصفت مديرا عاما للشركة الوطنية الاشغال المنشآت الاساسية للمواصلات، لتكليفه بوظيفة عليا.

مرسوم مؤرخ في أول ربيع الاول عام 1407 الموافق 3 نوفمبر سنة 1986 يتضمن تعيين المدير العام للمعهد الوطني للتكوين في الاعلام الآلي.

بموجب مرسوم مؤرخ فى أول ربيع الاول عام 1407 الموافق 3 نوفمبر سنة 1986 يعين السيد ادريس بكوش، مديرا عاما للمعهد الوطنى للتكوين فى الاعلام الآلى،

مرسوم مؤرخ في أول ربيع الاول عام 1407 الموافق 3 نوفمبر سنة 1986 يتضمن تعييس مدير المعهد الوطني للتعليم العالى في الاعالام الآلي بسيدي بلعباس.

بموجب مرسوم مؤرخ في أول ربيع الاول عام 1407 الموافق 3 نوفمبر سنة 1986 يعين السيد عبد الرزاق مسلى، مديرا للمعهد الوطنى للتعليم العالى في الاعلام الآلى بسيدى بلعباس.

مرسوم مؤرخ في أول ربيع الاول عام 1407 الموافق ق نوفمبر سنة 1986 يتضمن تعيين مديرة المعهد الوطنى للتعليم العالى في الهندسة المدنية بتيارت.

بموجب مرسوم مؤرخ فى أول ربيع الاول عام 1407 الموافق 3 نوفمبر سنة 1986 تعين السيدة آسيا ددوش، زوجة كبير، مديرة للمعهد الوطنى للتعليم العالى فى الهندسة المدنية بتيارت.

مرسوم مؤرخ في أول ربيع الاول عام 1407 الموافق 3 نسوفمبر سنسة 1986 يتضمن تعيين مدير المعهسد الوطني لعلسوم البعر وتهيئسة السواحل.

بمسوجب مرسوم مؤرخ فى أول ربيع الاول عام 1407 الموافق 3 نوفمبر سنة 1986 يعين السيد عبد الوهاب شويخى، مديرا لمعهسد علوم البحر وتهيئة السواحل.

مرسوم مؤرخ فى أول ربيع الاول عام 1407 الموافق 3 نوفمبر سنسة 1986 يتضمن تعيين مدير المدرسة العليا للتجارة بالجزائر.

بمسوجب مرسوم مؤرخ فى أول ربيع الاول عام 1407 الموافق 3 نوفمبر سنة 1986 يعين السيد على بوكرامى، مديرا للمدرسسة العليا للتجارة بمدينة الجزائر،

مرسوم مؤرخ في أول ربيع الاول عام 1407 الموافق 3 نسوفمبر سنسة 1986 يتضمن تعيين مدير مركز البحث في علسم الفلك والفيسسزياء الفلكية والفيزياء الارضية.

بموجب مرسوم مؤرخ فى أول ربيع الاول عام 1407 الموافق 3 نوفمبر سنة 1986 يعين السيد الحاج بن هلو، مديرا لمركز البحث فى علم الفلك والفيزياء الارضية.

مرسوم مؤرخ في أول ربيع الاول عام 1407 الموافق 3 نوفمبر سنة 1986 يتضمن تعيين مدير مركز الغدمات الجامعية والمدرسية بالعراش.

بمسوجب مرسوم مؤرخ فى أول ربيع الاول عام 1407 الموافق 3 نوفمبر سنة 1986 يعين السيد أحمد بوبكر مديرا لمركز الخسدمات الجامعية والمدرسية بالعراش.

مرسوم مؤرخ فى أول ربيع الاول عام 1407 الموافق 3 نوفمبر سنة 1986 يتضمن تعيين مدير مركز الغدمات الجامعية والمدرسية بعنابة.

بمسوجب مرسوم مؤرخ فى أول ربيع الاول عام 1407 الموافق 3 نوفمبر سنة 1986 يعين السيد مصطفى خنفار مديرا لمركز الخدمات الجامعيسة والمدرسية بعنابة.

مرسوم مؤرخ في أول ربيع الاول عام 1407 الموافق 3 نوفمبر سنة 1986 يتضمن تعيين مدير مقاييس التسيير الفندقي وتقنياته بوزارة الثقافة والسياحة.

بمسوجب مرسوم مؤرخ فى أول ربيع الاول عام 1407 الموافق 3 نوفمبر سنة 1986 يعين السيد

محمد زراولية، مديرا لمقاييس التسيير الفندقى وتقنياته بوزارة الثقافة والسياحة.

مرسوم مؤرخ في أول ربيع الاول عام 1407 الموافق 3 نوفمبر سنة 1986 يتضمن تعيين مديرين ونواب مديرين بوزارة الثقافة والسياحة.

بموجب مرسوم مؤرخ فى أول ربيع الاول هام 1407 الموافق 3 نوفمبر سنسة 1986 يعين فى اطار تطبيق المرسوم رقم 85 ــ 129 المؤرخ فى أول رمضان عام 1405 الموافق 21 مايو سنة 1985 والمتضمن تنظيم الادارة المركزيمة لوزارة الثقافة والسياحة، فى وظيفة عليا للدولة بالادارة المركزية لوزارة الثقافة والسياحة حسب الهات فى الهياكل الآتية :

- عبيد كرمان، مديرا للتهيئة السياحية والحمامات المعدنية،
- \_ بلخلفة بالاطرش، مديرا لادارة الواسائل،
  - ميلود عباس، نائب مدير للتخطيط،
- ادريس م-واسى، نائب مدير للدراسات والتهيئة السياحية،
- بلقاسم هدار، نائب مدیر لتقنیات التسییر الفندقی،
- عبد الكريم العلواني، نائب مدير للمقاييس والاسعار،
- نور الدين بلوفة، نائب مدير للدراسات القانونية.

مرسوم مؤرخ في أول ربيع الاول عام 1407 الموافق 3 نسوفمبر سنسة 1986 يتضمن تعيين مدير قصر الثقافة.

بمسوجب مرسوم مؤرخ فى أول ربيع الاول سام 1407 الموافق 3 نوفمبر سنة 1986 يعين السيد اسماعيل يوسف خوجة مديرا لقصر الثقافة.

مرسوم مؤرخ فى أول ربيع الاول عام 1407 الموافق 3 نوفمبر سنسة 1986 يتضمن تعيين مفتش بوزارة التربية الوطنية.

بموجب مرسوم مؤرخ فى أول ربيع الاول عام 1407 الموافق 3 نوفمبر سنة 1986 يعين السيد رشيد عثمانى، مفتشا بوزارة التربية الوطنية،

مرسوم مؤرخ فى أول ربيع الاول عام 1407 الموافق 3 نوفمبر سنة 1986 يتضمن تعيين نائب مدير بوزارة التربية الوطنية.

بمسوجب مرسوم مؤرخ فى أول ربيع الاول عام 1407 الموافق 3 نوفمبر سنة 1986 يعين السيد بوقرة سعنسون، نائب مدير للبرامج بمديرية التعليم الثانوى العام بوزارة التربية الوطنية،

مرسوم مؤرخ فى أول ربيع الاول عسام 1407 الموافق 3 نوفمبر سنة 1986 يتضمن تعيين مفتش بوزارة الاشغال العمومية.

بموجب مرسوم مؤرخ فى أول ربيع الاول عام 1407 الموافق 3 نوفمبر سنة 1986 يعين السيد الهادى شويعلى، مفتشا بوزارة الاشغال العمومية،

مرسوم مؤرخ فى أول ربيع الاول عام 1407 الموافق 3 نوفمبر سنة 1986 يتضمن تعيين نائب مدير بوزارة الاشغال العمومية.

بموجب مرسوم مؤرخ فى أول ربيع الاول عام 1407 الموافق 3 نوفمبر سنة 1986 يعين السيد بلحاج تريشين، نائب مديد للمهن وتنظيم المؤسسات بوزارة الاشغال العمومية،

مرسومان مؤرخان في أول ربيع الاول عام 1407 الموافق 3 نوفمبر سنة 1986 يتضمان تعيين نائبي مدير بوزارة التغطيط.

بموجب مرسوم مؤرخ في أول ربيع الاول عام 1407 الموافق 3 نوفمبر سنة 1986 يعين السيد كمال الدين بن حبيب، نائب مدير لهياكل الرى الاساسية بوزارة التخطيط.

بموجب مرسوم مؤرخ في أول ربيع الاول عام 1407 الموافق 3 نوفمبر سنة 1986 يعين السيد محمد بلعباس، نائب مدير للهياكل الاساسية الاقتصادية بوزارة التخطيط.

مرسوم مؤرخ في أول ربيع الاول عسام 1407 الموافق 3 نوفمبر سنة 1986 يتضمن تعسيين مفتش بوزارة الصناعات الخفيفة.

بموجب مرسوم مؤرخ في أول ربيع الاول عام 1407 الموافق 3 نوفمبر سنة 1986 يعين السيد بشير سليماني، مفتشا بوزارة الصناعات الخفيفة.

مرسوم مؤرخ في أول ربيع الاول عسام 1407 الموافق 3 نوفمبر سنة 1986 يتضمن تعسيين مدير الملاطة المائية بوزارة الصناعات الغفيفة.

بموجب مرسوم مؤرخ في أول ربيع الاول عام 1407 الموافق 3 نوفمبر سنة 1986 يعين السيد مصطفى بن حديد، مديرا للملاطة المائية بوزارة الصناعات الخفيفة.

مرسوم مؤرخ في أول ربيع الاول عسام 1407 الموافق 3, نوفمبر سنة 1986 يتضمن تعسيين نائب مدير بوزارة الصناعات الخفيفة.

عام 1407 الموافق 3 نوفمبر سنة 1986 يعين السيد بغدادى عيونى، نائب مديس لمتابعة مخططات الانتاج بمديرية التخطيط بوزارة الصناعات

مرسومان مؤرخان في أول ربيع الاول عام 1407 الموافق 3 نوفمبر سنة 1986 يتضمنان تعيين مفتشين بوزارة الشبيبة والرياضة.

بموجب مرسوم مؤرخ في أول ربيع الاول عام 1407 الموافق 3 نوفمبر سنة 1986 يعين السيد حسين صحراوى، مفتشها بوزارة الشبيبة والرياضة.

بموجب مرسوم مؤرخ في أول ربيع الاول عام 1407 الموافق 3 تنوفمبر سنة 1986 يعين السيد عمرو عدادى، مفتشا بوزارة الشبيبة والرياضة.

مرسوم مؤرخ في أول ربيع الاول عسام 1407 الموافق 3 نوفمبر سنة 1986 يتضمن تعسيين مديس التغطيط بسوزارة الشبيبسة والرياضة.

بموجب مرسوم مؤرخ في أول ربيع الاول عام 1407 الموافق 3 نوفمبر سنة 1986 يعين السيد نور الدين علوى، مديرا للتخطيط بوزارة الشبيبة والرياضة.

مرسوم مؤرخ في أول ربيع الاول عسام 1407 الموافق 3 نوفمبر سنة 1986 يتضمن تعسيين مديرين ونائب مديس بوزارة الشبيبة والرياضة.

بموجب مرسوم مؤرخ في أول ربيع الاول عام 1407 الموافق 3 نوفمبر سنة 1986 يعين في اطار بموجب مرسوم مؤرخ في أول ربيع الاول | تطبيق المرسوم رقم 85 - 134 المؤرخ في أول

رمضان عام 1405 الموافق 21 مايو سنة 1985 والمتضمن تنظيم الادارة المركزية لوزارة الشبيبة والرياضة، في وظيفة عليا للدولة بالادارة المركزية لوزارة الشبيبة والرياضة حسب الصفات في الهياكل الآتية:

- ـ مراد بوشملة، مديرا لادارة الوسائل،
- عبد الوهاب قارة مصطفى، مديرا للتكوين والتقنين،
- حسن شيخ، نائب مدير للرياضة المدرسية والجامعية.

مرسوم مؤرخ فى أول ربيع الاول عام 1407 الموافق قد نوفمبر سنة 1986 يتضمن تعيين العمال المعينين بمرسوم فى وظيفة عليا على رأس هياكل الادارة المركزية لوزارة الشبيبية والرياضة.

بموجب مرسوم مؤرخ فى أول ربيع الاول عام 1407 الموافق 3 نوفمبر سنة 1986 يعين العملات المعينون فى وظيفة عليا للدولة فى الادراة المركزية لوزارة الشبيب والرياضة على رأس الهياكل المنصوص عليها فى المرسوم رقم 85 ــ 134 المؤرخ فى 21 مايو سنة 1985 والمتضمن تنظيم الادارة المركزية لوزارة الشبيبة والرياضة طبقا لاحكام هذا النص:

يعين السيد مولود بن جليط، مديرا لتنسيق أنشطة الشبيبة.

يعين نواب مديرين السادة الآتية أسماؤهم :

- ـ نور الدين يوب، نائب مدير للفرق الوطنية
- مسعود حميدى، نائب مدين لترقية الانشطة الثقافية والعلمية في فائدة الشبان،
- عبد العزيز نايت الحسين، نائب مدير لراكز العطل والنشاط في الهواء الطلق،
- م رشيد مسكورى، نائب مسدير للرياضة فى الجماعات المحلية والمؤسسات،

- اسماعيل حنتيت، نائب مدير للاحصائيات والاعلام الآلي والوثائق،
- السعيد بن الشريف نائب مدير لتـــكوين اطارات الرياضة،
  - حسين لخمش، نائب مدير للتقنين،
  - جمال قويدرات، نائب مدير للمبزانية،

تلغي تعيينات السادة المذكورين في المادتين 2 و 3 أعلاه، المراسيم الخاصة بهم الصادرة في أول مارس سنة 1983 وأول يونيو سنة 1983 وأول نوفمبر سنة 1983 وتعوضها.

مرسوم مؤرخ فى أول ربيع الاول عام 1407 الموافق ق نوفمبر سنة 1986 يتضمن تعيين مدير الدراسات والبرامج والعلاقات الصناعية بوزارة البريد والمواصلات.

بموجب مرسوم مؤرخ فى أول ربيع الاول عام 1407 المبوافق 3 نوفمبر سنة 1986 يعين السيد عبد العزيز باشا، مديرا للدراسات والبراميج والعلاقات الصناعية بوزارة البريد والمواصلات.

مرسومان مؤرخان فى أول ربيع الاول عام 1407 الموافق 3 نوفمبر سنة 1986 يتضمنان تعيين نائبى مدير بوزارة البريد والمواصلات.

بموجب مرسوم مؤرخ فى أول ربيع الاول عام 1407 المصوافق 3 نوفمبر سنة 1986 يعين السيد محمد الطيب بوبنيدر، نائب مدير للعمل التجارى والتسعير بوزارة البريد والمواصلات.

بموجب مرسوم مؤرخ فى أول ربيع الاول عام 1407 المصوافق 3 نوفمبر سنة 1986 يعين السيد ابراهيم وارتس، نائب مدير للمواصلات بالكوابل وتجهيزات المراكز بوزارة البريد والمواصلات،

3 نوفمبر سنة 1986 يتضمن تعيين مفتش اسنة 1986. عام بوزارة المجاهدين.

> بموجب مرسوم مؤرخ في أول ربيع الاول عام 1407 المسوافق 3 نوفمبر سنة 1986 يعين السيسد على بوكرمة، مفتشا بوزارة المجاهدين.

> مرسوم مؤرخ في أول ربيع الاول عام 1407 الموافق 3 نوفمبر سنة 1986 يتضمن تعيين مفتش عام بوزارة العماية الاجتماعية.

بموجب مرسوم مؤرخ في أول ربيع الاول عام 1407 المسوافق 3 نوفمبر سنة 1986 يعين السيسد محمد الصالح دمبرى، مفتشا عاما بوزارة العماية الاجتماعية.

مرسوم مؤرخ في 20 ربيع الاول عام 1407 الموافق 22 نوفمبر سنة 1986 يتضمن انهاء مهام قائد اركان الجيش الوطني الشعبي.

يموجب مرسوم مؤرخ في 20 ربيع الاول عام 1407 المسوافق 22 نوفمبر سنة 1986 تنهى مهام اللواء مصطفى بن لوصيف، بصفته قائدا لاركان

مرسوم مؤرخ في أول ربيع الاول عام 1407 الموافق | الجيش الوطني الشمبي، وذلك ابتداء من 22 نوفمبر

مرسوم مؤرخ في 20 ربيع الاول عام 1407 الموافق 22 نوفمبر سنة 1986 يتضمن انهاء مهام المفتش العام للجيش الوطني الشعبي.

بموجب مرسوم مؤرخ في 20 ربيع الاول عام 1407 المصوافق 22 نوفمبر سنة 1986 تنهى مهام اللواء عبد الله بلهوشات، نائب الوزير لدى وزير الدفاع الوطنى، بصفته مفتشا عاما للجيش الوطنى الشعبي، وذلك ابتداء من 22 نوفمبر سنة 1986.

مرسوم مؤرخ في 20 ربيع الاول عام 1407 الموافق 22 نوفمبر سنة 1986 يكلف نائب الوزير لدى وزير الدفاع الوطنى باركان الجيش الوطنى الشعبي.

بموجب مرسوم مؤرخ في 20 ربيع الاول عام 1407 الموافق 22 نوفمبر سنة 1986 يكلف اللواء عبد الله بلهوشات، نائب الوزير لدى وزير الدفاع الوطنى، بأركان الجيش الوطنى الشعبى، ابتداء ا من 22 نوفمبر سنة 1986.

# فترارات، معقرًرات، مناشير

### السوزارة الأولى

قرارات مؤرخة في 6 و 8 و 20 و 23 معرم عام 1406 الموافق 21 و 23 سبتمبر و 5 و 8 أكتوبر سنة 1985 تتضمن حركة في سلك المتصرفين.

بموجب قرار مؤرخ في 6 محسرم عام 1406 الموافق 21 سبتمبر سنة 1985 تعدل أحكام القسرار

المؤرخ في 21 يوليو سنة 1985 والمتضمن ترقيسة السيد عبد الحميد زيتوني، في سلك المتصرفين كالتالى:

ديرقى السيد عبد العميد زيتونى الى الدرجة الثانية من سلك المتصرفين، الرقم الاستدلالي 345، ابتداء من أول ينـــاير سنة 1980، والى الدرجة الثالثة، الرقم الاستدلالي 370، ابتسداء من أول نوفمبر سنة 1980، والى الدرجة الرابعة، الرقسم

الاستدلالي 395، ابتداء من أول نوفمبر سنة 1982، والى الدرجة الخامسة، الرقم الاستدلالي 420، ابتداء من أول نوفمبر سنة 1984، ويعتفظ في 31 ديسمبر سنة 1984 بأقدمية قدرها شهران.

بموجب قرار مؤرخ في 8 معــرم عام 1406 المـوافق 23 سبتمبر سنة 1985 يعـين السيــد معمد بوشناب، متصرفا متمرنا، الرقم الاستدلالي 295، بوزارة التجارة، ابتداء من تاريخ تنصيبه.

بموجب قرار مؤرخ في 8 معــرم عـام 1406 المـوافق 23 سبتمبر سنـة 1985 يعـين السيــد رزوق شداد، متصرفا متمرنا، الرقم الاستـدلالي 295، بوزارة التعليم العالى، ابتداء من 9 مـارس سنة 1985.

بموجب قرار مؤرخ في 8 معـــرم عام 1406 المــوافق 23 سبتمبر سنـة 1985 يعـين السيــد مسعود كلكامي، متصرفا متمرنا، الرقم الاستدلالي 295، بوزارة الشؤون الدينية، ابتداء من تاريخ تنصيبه.

بموجب قرار مؤرخ في 8 محــرم عام 1406 المـوافق 23 سبتمبر سنـة 1985 يعـين السيــد محند مزيان، متصرفا متمرنا، الرقم الاستـدلالي 295، بوزارة الصناعة الثقيلة، ابتداء من تاريخ تنصيبه.

بموجب قرار مؤرخ في 8 معــرم عام 1406 المـوافق 23 سبتمبر سنة 1985 يعـين السيــد جمال الديـن مالطي، متصرفا متمرنا، الرقــم الاستدلالي 295، بوزارة الصناعة الثقيلة، ابتداء من تاريخ تنصيبه.

بموجب قرار مؤرخ في 8 محــرم عام 1406 المـوافق 23 سبتمبر سنة 1985 يعين السيــد موسى نجار، متصرفا متمرنا، الرقم الاستـدلالي

295، بوزارة التخطيط والتهيئة العمرانية، ابتداء من تاريخ تنصيبه.

بموجب قرار مؤرخ في 8 معرم عام 1406 الموافق 23 سبتمبر سنة 1985 يعين السيد أحمد بوطمين، متصرفا متمرنا، الرقم الاستدلالي 295، بوزارة التعليم العالى، ابتداء من 18 يونيو سنة 1985.

بموجب قرار مؤرخ في 8 معــرم عام 1406 المـوافق 23 سبتمبر سنة 1985 يعـين السيــد مسعود حراث، متصرفاً متمرنا، الرقم الاستـدلالي 295، برئاسة الجمهورية، ابتداء من 18 يونيو سنة 1985.

بموجب قرار مؤرخ في 8 محسرم عام 1406 الموافسة 23 سبتمبر سنة 1985 تعسين الآنسة كلثوم بوخروبة، متصرفة متمرنة، الرقم الاستدلالي 295، برئاسة الجمهورية، ابتداء من 18 يونيو سنة 1985.

بموجب قرار مؤرخ فى 8 معسرم عام 1406 الموافق 23 سبتمبس سنة 1985 تعسين السيدة دليلة البورى، زوجة طلحى متصرفسة متمرنة، الرقم الاستدلالي 295، برئاسة الجمهورية، ابتداء من 18 يونيو سنة 1985.

بموجب قرار مؤرخ في 8 محسرم عام 1406 الموافسة 23 سبتمبر سنة 1985 تعسين الآنسسة ربيعة وقنوني، متصرفة متمرنة، الرقم الاستدلالي 295، برئاسة الجمهورية، ابتداء من 18 يونيو سنة 1085.

بموجب قرار مؤرخ فى 8 محسرم عام 1406 المسوافق 23 سبتمبر سنة 1985 يعين السيد مراد شريكان، متصرفا متمرنا، الرقم الاستدلالي 295، برئاسة الجمهورية، ابتداء من 18 يونيو سنة

بموجب قرار مؤرخ فى 8 محسرم عام 1406 الموافق 23 سبتمبر سنة 1985 يرسم السيد حسن أيت عامر فى سلك المتصرفين، ويرتب فى الدرجة الاولى، الرقم الاستدلالى 320، ابتداء من 27 مارس سنة 1980،

بموجب قرار مؤرخ فى 20 محسرم عام 1406 الموافق 5 أكتوبر سنة 1985، يعين السيد العلقى ملاخ، متصرفا متمرنا، الرقم الاستدلالي 205، بوزارة الداخلية والجماعات المعلية، ابتداء من تاريخ تنصيبه.

بموجب قرار مؤرخ فى 20 معرم عام 1406 الموافق 5 أكتوبر سنة 1985، يعين السيد معمد مخبى، متصرفا متمرنا، الرقم الاستدلالي 295، بوزارة الداخلية والجماعات المحلية، ابتداء من تاريخ تنصيبه

بموجب قرار مؤرخ فى 20 محسرم عام 1406 الموافق 5 أكتوبر سنة 1985، يعين السيد بوعكة بن الدين، متصرفا متمرنا، الرقم الاستدلالى 295، بوزارة الداخلية والجماعات المحلية، ابتداء من 18 يونيو سنة 1895.

بموجب قرار مؤرخ فى 20 محرم عام 1406 الموافق 5 أكتوبر سنة 1985، يعين السيد عبد الباقى بن زارى، متصرفا متمرنا، الرقم الاستحدلالى 295، بوزارة الداخلية والجماعات المحلية، ابتداء من 18 يونيو سنة 1985.

بموجب قرار مؤرخ في 20 محرم عام 1406 الموافق 5 أكتروبر سنة 1985، يعين السيد بلقاسم بوبشير، متصرفا متمرنا، الرقم الاستدلالي 295، بوزارة الداخلية والجماعات المحلية، ابتداء من 18 يونيو سنة 1985.

بموجب قرار مؤرخ فى 20 معرم عام 1406 الموافق 5 أكتروبر سنة 1985، يعين السيد الطاهر فريفط، متصرفا متمرنا، الرقم الاستدلالى 295، بوزارة الداخلية والجماعات المعلية، ابتداء من 18 يونيو سنة 1985.

بموجب قرار مؤرخ فى 20 محسرم عام 1406 الموافق 5 أكتسوبر سنة 1985، يعين السيد العربى زروقة، متصرفا متمرنا، الرقم الاستدلالي 295، بوزارة الداخلية والجماعات المحلية، ابتداء من 18 يونيو سنة 1895.

بموجب قرار مؤرخ فى 20 معسرم عام 1406 الموافق 5 أكتسوبر سنة 1985، يعين السيد بودواية بلعية، متصرفا متمرنا، الرقم الاستدلالي 295، بوزارة الداخلية والجماعات المعلية، ابتداء من 18 يونيو سنة 1865.

بموجب قرار مؤرخ فى 20 محسرم عام 1406 الموافق 5 أكتسوبر سنة 1985، يعين السيد محمد عوام، متصرفا متمرنا، الحرقم الاستدلالى 295، بوزارة الداخلية والجماعات المحلية، ابتداء من 18 يونيو سنة 1985.

بموجب قرار مؤرخ في 20 محرم عام 1406 الموافق 5 أكتروبر سنة 1985، يعين السيد محمد جاب الله قوجيل، متصرفا متمرنا، الرقم الاستدلالي 295، بوزارة الداخلية والجماعات المحلية، ابتداء من 18 يونيو سنة 1985،

بموجب قرار مؤرخ فى 20 محسرم عام 1406 الموافق 5 أكتسوبر سنة 1985، يعين السيد أحمد زايدى، متصرفا متمرنا، الرقم الاستدلالى 295، بوزارة الداخلية والجماعات المحلية، ابتداء من 18 يونيو منة 1985.

بموجب قرار مؤرخ فى 20 معسرم عام 1406 المسوافق 5 أكتسوبر سنة 1985، يعسين السيد عبد الوهاب بلالى، متصرفا متمرنا، الرقم الاستدلالى 295، بوزارة الداخلية والجماعات المعلية، ابتداء من 18 يونيو سنة 1985.

بموجب قرار مؤرخ فى 20 معرم عام 1406 الموافق 5 أكتروب سنة 1985، تعين الأنسية عزيزة الطاهر بوشطة، متصرفة متمرنة، الرقم الاستدلالي 295، بوزارة الطاقة والصناعات الكيماوية والبتروكيماوية، ابتداء من تاريخ تنصيبها.

بموجب قرار مؤرخ فى 20 محرم عام 1406 الموافق 5 أكتسوبر سنة 1985، تعسين الأنسسة نورية بعرى، متصرفة متمرنة، الرقم الاستدلالي 295، بمجلس المعاسبة، ابتداء من تاريخ تنصيبها.

بموجب قرار مؤرخ فى 20 محرم عام 1406 الموافق 5 أكتروبر سنة 1985، يعين السيد عبد الله شوادر، متصرفا متمرنا، الرقم الاستدلالي 295، بوزارة التعليم العلمالي، ابتداء من تاريخ تنصيبه.

بموجب قرار مؤرخ في 20 محسرم عام 1406 المسوافق 5 أكتسوبر سنة 1985، يعين السيد عامر جناتي، متصرفا متمرنا، الرقم الاستدلالي 295، بوزارة الداخلية والجماعات المحلية، ابتداء من تاريخ تنصيبه.

بموجب قرار مؤرخ في 20 محرم عام 1406 الموافق 5 أكتروبر سنة 1985، يعين السيد محند بولحريق، متصرفا متمرنا، الرقم الاستدلالي 295، بوزارة الداخلية والجماعات المحلية، ابتداء من تاريخ تنصيبه.

بموجب قرار مؤرخ في 20 محرم عام 1406 الموافق 5 أكتروبر سنة 1985، يعين السيد صالح عزوى، متصرفا متمرنا، الرقم الاستدلالي 295، بوزارة الداخلية والجماعات المحلية، ابتداء من تاريخ تنصيبه.

بموجب قرار مؤرخ فى 20 معسرم عام 1406 الموافق 5 أكتسوبر سنة 1985، يعين السيد مصطفى ركيبى، متصرفا متمرنا، الرقم الاستدلالي 295، بوزارة الداخلية والجماعات المعلية، ابتداء من تاريخ تنصيبه.

بموجب قرار مؤرخ فى 20 معسرم عام 1406 الموافق 5 أكتسوبر سنة 1985، يعين السيد صالح قيطونى، متصرفا متمرنا، الرقم الاستدلالى 295، بوزارة الداخلية والجماعات المعلية، ابتداء من تاريخ تنصيبه.

بموجب قرار مؤرخ في 20 معسرم عام 1406 الموافق 5 أكتسوبر سنة 1985، يعين السيد محمد العيد حميدود، متصرفا متمرنا، الرقسم الاستدلالي 295، بسوزارة الداخلية والجماعات المحلية، ابتداء من 18 يونيو سنة 1985.

بموجب قرار مؤرخ فى 20 محرم عام 1406 الموافق 5 أكتوبر سنة 1985، يعين السيد منير حاجى، متصرفا متمرنا، الرقم الاستدلالي 295، بوزارة الداخلية والجماعات المعلية، ابتداء من 18 يونيو سنة 1805.

بموجب قرار مؤرخ في 20 محرم عام 1406 الموافق 5 أكترب سنة 1985، يعين السيد محمد عميد، متصرفا متمرنا، الرقم الاستدلالي 295، بوزارة الداخلية والجماعات المعلية، ابتداء من 18 يونيو سنة 1985.

بموجب قرار مؤرخ فى 20 معرم عام 1406 الموافق 5 أكتروبر سنة 1985، يعين السيد سعيد المسوس، متصرفا متمرنا، الرقم الاستدلالي 295، بوزارة الداخلية والجماعات المعلية، ابتداء من 18 يونيو سنة 1985.

بموجب قرار مؤرخ فى 20 محرم عام 1406 الموافق 5 أكتروبر سنة 1985، يعين السيد رشيد دهامشى، متصرفا متمرنا، الرقم الاستدلالى 295، بوزارة الداخلية والجماعات المحلية، ابتداء من 18 يونيو سنة 1985.

بموجب قرار مؤرخ فى 20 محرم عام 1406 الموافق 5 أكترب سنة 1985، يعين السيد عبد السيلام الازرق، متصرفا متمرنا، الرقم الاستدلالي 295، بوزارة الداخلية والجماعات المحلية، ابتداء من 18 يونيو سنة 1985.

بموجب قرار مؤرخ فى 20 معرم عام 1406 الموافق 5 أكتروبر سنة 1985، يعين السيد عمار مجاهد، متصرفا متمرنا، الرقم الاستدلالي 295، بوزارة الداخلية والجماعات المحلية، ابتداء من 18 يونيو سنة 1985.

بموجب قرار مؤرخ فى 20 محرم عام 1406 الموافق 5 أكتروبر سنة 1985، يعين السيد عبد الله عودى، متصرفا متمرنا، الرقم الاستدلالي 295، بوزارة التعليم العلمالي، ابتداء من تاريخ تنصيه.

بموجب قرار مؤرخ فى 20 معسرم عام 1406 الموافق 5 أكتوبر سنة 1985، تعين السيدة فزيلة باحمد، زوجة طالبى، متصرفة متمرنة، الرقم الاستدلالي 295، بوزارة التعليم العالى، ابتداء من تاريخ تنصيبها.

بموجب قرار مؤرخ في 20 محسرم عام 1406 الاستدلالي 295، الموافق 5 أكتوبر سنة 355، تعين السيدة تاريخ تنصيبه.

نجيبة بن زايد، زوجة بلعطار، متصرفة متمرنة، الرقم الاستدلالي 295، بوزارة التعليم العالى، ابتداء من تاريخ تنصيبها.

بموجب قرار مؤرخ في 20 معسرم عام 1406 المسوافق 5 أكتسوبر سنة 1985، يعين السيد معمد السعيد بطيش، متصرفا متمرنا، الرقسم الاستدلالي 295 بوزارة المالية، ابتداء من 23 فبراير سنة 1985.

بموجب قرار مؤرخ فى 20 معرم عام 1406 الموافق 5 أكتروبر سنة 1985، يعين السيد على مسعودى، متصرفا متمرنا، الرقم الاستدلالى 295، بوزارة النقل، ابتداء من 18 يونيو سنة 1985.

بموجب قرار مؤرخ في 20 محرم عام 1406 الموافق 5 أكتروبر سنة 1985، يعين السيد معمد قبوب، متصرفا متمرنا، الرقم الاستدلالي 295، بوزارة الشبيبة والرياضة، ابتداء من تاريخ تنصيبه.

بموجب قرار مؤرخ فى 20 محرم عام 1406 الموافق 5 أكترب سنة 1985، يعين السيد أحمد بوعليلى، متصرفا متمرنا، الرقم الاستدلالى 295، بوزارة التعليم العرالي البتداء من تاريخ تنصيبه.

بموجب قرار مؤرخ فى 20 محسرم عام 1406 المدوافق 5 أكتسوبر سنسة 1985، يعين السيد محمد الصالح رضوان، متصرفا متمرنا، الرقسم الاستدلالي 295، بوزارة التعليم العالى، ابتداء من تاريخ تنصيبه.

بموجب قرار مؤرخ فى 20 محرم عام 1406 الموافق 5 أكتروبر سنة 1985، يعين السيد ميهوب قياسة، متصرفا متمرنا، الرقم الاستدلالى 295، بوزارة الفلاحة والصيد البحرى، ابتداء من 22 يناير سنة 1985.

بموجب قرار مؤرخ فى 20 محسرم عام 1406 الموافق 5 أكتسوبر سنة 1985، يعين السيد بلقاسم بلعاج، متصرفا متمرنا، الرقم الاستدلالي 295، بوزارة التعليم العسالي، ابتداء من تاريخ تنصيبه.

بموجب قرار مؤرخ فى 20 محرم عام 1406 الموافق 5 أكتروبر سنة 1985، يعين السيد نوار شعبانى، متصرفا متمرنا، الرقم الاستدلالى 295، بوزارة الشبيبة والرياضة، ابتداء من تاريخ تنصيبه.

بموجب قرار مؤرخ فى 20 معرم عام 1406 الموافق 5 أكتروبر سنة 1985، يعين السيد معمد راجى، متصرفا متمرنا، الرقم الاستدلالي 295، بوزارة الداخلية والجماعات المحلية، ابتداء من 18 يونيو سنة 1985.

بموجب قرار مؤرخ فى 20 محسرم عام 1406 الموافق 5 أكتوبر سنة 1985، تعدل أحكام القرار المؤرخ فى 16 أبريل سنة 1985، المتضمن ترسيسم السيد مسعود حشانى فى الدرجة الاولى من سلك المتصرفين، ابتداء من 15 يونيو سنة 1983 كالتالى:

«يرسم السيد مسعود حشانى فى الدرجة الاولى من سلك المتصرفين، الرقم الاستدلالى 320، ابتداء من 15 يونيو سنة 1983، ويحتفظ فى هذا التاريخ باقدمية قدرها 7 أشهر و 14 يوما».

بموجب قرار مؤرخ في 20 محسرم عام 1406 الموافق 5 أكتوبر سنة 1985، تعدل أحكام القرار المؤرخ في 9 يونيو سنة 1985، المتضمن ترقية السيد

الشريف الهاشمى الى الدرجة الرابعة من سلك المتصرفين، ابتداء من 21 يناير سنة 1984 كالتالى :

«يرقى السيد الشريف الهاشمى الى الدرجة الرابعة من سلك المتصرفين، الرقم الاستدلالى 395، ابتداء من 21 يناير سنة 1984، ويحتفظ فى هذا التاريخ بأقدمية قدرها 11 شهرا و 10 أيام».

بموجب قرار مؤرخ فى 20 محرم عام 1406 الموافق 5 أكتوبر سنة 1985، تعدل أحكام القرار المؤرخ فى 21 أبريل سنة 1985، والمتضمن تعيير الآنسة نعيمة قعرية، فى سلك المتصرفين كالتالى:

«تعين الآنسة نعيمة قحرية، متصرفة متمرنة، الرقم الاستدلالي 295، ابتداء من 14 يناير سنة 1985».

بموجب قرار مؤرخ في 20 محرم عام 1406 الموافق 5 أكتوبر سنة 1985، يرقى السيد الطيب حبيب الى الدرجة التاسعة من سلك المتصرفين، الرقم الاستدلالي 520، ابتداء من أول مارس سنة 1984، ويحتفظ في 31 ديسمبر سنة 1984 بأقدمية قدرها 10 أشهر.

بموجب قرار مؤرخ في 20 معرم عام 1406 الموافق 5 أكتوبر سنة 1985، يرقى السيد الصادق قمرى الى الدرجة الخامسة من سلك المتصرفين، الرقم الاستدلالي 420، ابتداء من أول فبراير سنة 1980 والى الدرجة السادسة، الرقم الاستدلالي 315 ابتداء من أول فبراير سنة 1983، ويحتفظ في 31 ديسمبر سنة 1983 بأقدمية قدرها 11 شهرا.

بموجب قرار مؤرخ فى 20 محرم عام 1406 الموافق 5 أكتوبر سنة 1985، يدرج ويرسم ويرتب السيد عمرو على تلماط فى سلك المتصرفين، ابتداء من 31 ديسمبر سنة 1984.

«يرتب المعنى فى الدرجة السادسة، الرقسم الاستدلالي 445، ويحتفظ فى أول يناير سنة 1985 بأقدمية قدرها عام واحد و 9 أشهر و 19 يوما».

لا يكون لهذه التسوية أثر مالى قبل أول يناير سنة 1985.

بموجب قرار مؤرخ فى 20 محرم عام 1406 الموافق 5 أكتوبر سنة 1985، تلغى أحكام القررار المؤرخ فى 5 فبراير سنة 1985، المتضمن ترقيسة السيد محمد بكوش فى سلك المتصرفين.

بموجب قرار مؤرخ في 20 معرم عام 1406 الموافق 5 أكتوبر سنة 1985، ترسم السيدة تسعديت شابى في سلك المتصرفين وترتب في الدرجال 1320 الرقم الاستدلالي 320، ابتداء من 9 أكتوبر سنة 1984.

بموجب قرار مؤرخ في 20 محرم عام 1406 الموافق 5 أكتوبر سنة 1985، يرسم السيد جلول بلغيث في سلك المتصرفين، ويرتب في الدرجــة الاولى، الرقم الاستدلالي 320، ابتــداء من أول سبتمبر سنة 1984.

بموجب قرار مؤرخ فى 23 معرم عام 1406 الموافق 8 أكتوبر سنة 1985، تعين السيدة الزهرة مزيان، متصرفة متمرنة، الرقم الاستدلالى 295، بوزارة المالية، ابتداء من تاريخ تنصيبها.

بموجب قرار مؤرخ فى 23 محرم عام 1406 الموافق 8 أكتوبر سنة 1985، تعين السيدة السمهان شويطر، متصرفة متمرنة، الرقم الاستدلالى 295، بوزارة المالية، ابتداء من تاريخ تنصيبها.

بموجب قرار مؤرخ فى 23 محرم عام 1406 المحوافق 8 أكتوبر سنة 1985، يعين السيد بلخير قبايلى، متصرفا متمرنا، الرقم الاستدلالى 295، بوزارة المالية، ابتداء من تاريخ تنصيبه.

بموجب قرار مؤرخ فى 23 معرم عام 1406 المروافق 8 أكتوبر سنة 1985، يمين السيد حمانة قنفاف، متصرفا متمرنا، الرقم الاستدلالى 295، بوزارة المالية، ابتداء من تاريخ تنصيبه.

بموجب قرار مؤرخ فى 23 محرم عام 1406 الميوافق 8 أكتوبر سنة 1985، يعين السيد معمد بوحنيق، متصرفا متمرنا، الرقم الاستدلالي 295، بوزارة المالية، ابتداء من تاريخ تنصيبه،

بموجب قرار مؤرخ فى 23 محرم عام 1406 المروافق 8 أكتوبر سنة 1985، يعين السيد حميد فرقاش، متصرفا متمرنا، الرقم الاستدلالي 295، بوزارة المالية، ابتداء من تاريخ تنصيبه.

بموجب قرار مؤرخ فى 23 محرم عام 1406 المدوافق 8 أكتوبر سنة 1985، يعين السيد مبارك برحايل بودودة، متصرفا متمرنا، الرقم الاستدلالى 295، بوزارة المائية، ابتداء من تاريخ تنصيه.

بموجب قرار مؤرخ فى 23 محرم عام 1406 المروافق 8 أكتوبر سنة 1985، يمين السيد جمال زرقوط، متصرفا متمرنا، الرقم الاستدلالى 295، بوزارة المالية، ابتداء من تاريخ تنصيبه.

بموجب قرار مؤرخ فى 23 معرم سام 1406 المسوافق 8 أكتوبر سنة 1985، يعين السيد معفوظ بن فليس، متصرفا متمرنا، الرقم الاستدلال 295، بوزارة المالية، ايتداء من تاريخ تنصيبه.

بموجب قرار مؤرخ فى 23 معرم عام 1406 المروافق 8 أكتوبر سنة 1985، يعين السيد مولود بريمى، متصرفا متمرنا، الرقم الاستدلالى 205، بوزارة المالية، ابتداء من تاريخ تنصيبه.

بموجب قرار مؤرخ فى 23 معرم عام 1406 المرافق 8 أكتوبر سنة 1985، يعين السيد جمال عبان، متصرفا متمرنا، الرقم الاستدلالي 295، بوزارة المالية، ابتداء من تاريخ تنصيبه.

بموجب قرار مؤرخ فى 23 معرم عام 1406 المروافق 8 أكتوبر سنة 1985، تعين الآنسة حفيظة زيتونى، متصرفة متمرنة، الرقم الاستدلالى 295، بوزارة المالية، ابتداء من تاريخ تنصيبها.

بموجب قرار مؤرخ في 23 معرم عام 1406 المراب المراب

بموجب قرار مؤرخ فى 23 معرم عام 1406 المروافق 8 أكتوبر سنة 1985، يعين السيد مسعود العقون، متصرفا متمرنا، الرقم الاستدلالي 295، بوزارة المالية، ابتداء من تاريخ تنصيبه.

بموجب قرار مؤرخ فى 23 معرم عام 1406 الميد الميد 1985، يمين السيد معفوظ جزيرى، متصرفا متمرنا، الرقم الاستدلالي 295، بوزارة المالية، ابتداء من تاريخ تنصيبه.

بموجب قرار مؤرخ فى 23 معرم عام 1406 الموافق 8 أكتوبر سنة 1985، تعين الآنسة سعيدة آيت الحارة، متصرفة متمرنة، الرقم الاستدلالي 295، بوزارة المالية، ابتداء من تاريخ تنصيبها.

بموجب قرار مؤرخ في 23 معرم عام 1406 المروافق 8 أكتوبر سنة 1985، تعين الآنسك فريدة بوبنية، متصرفة متمرنة، الرقم الاستدلالي 295، بوزارة المالية، ابتداء من تاريخ تنصيبها.

بموجب قرار مؤرخ في 23 معرم عام 1406 الميد المدوافق 8 أكتوبر سنة 1985، يعين السيد

جمال تركى متصرفا متمرنا، الرقم الاستدلالي 295، بوزارة المالية، ابتداء من تاريخ تنصيبه،

بموجب قرار مؤرخ فى 23 محرم عام 1406 المسوافق 8 أكتوبر سنة 1985، تعين الأنسة الزهرة بلخير، متصرفة متمرنة، الرقم الاستدلالى 295، بوزارة المالية، ابتداء من تاريخ تنصيبها.

بموجب قرار مؤرخ فى 23 معرم عام 1406 المروافق 8 أكتوبر سنة 1985، يعين السيد معمد قادرى، متصرفا متمرنا، الرقم الاستدلالي 295، بوزارة المالية، ابتداء من تاريخ تنصيبه.

بموجب قرار مؤرح فى 23 محرم عام 1406 المسوافق 8 أكتوب سنة 1985، يعين السيد عبد العميد رطبول، متصرفا متمرنا، الرقم الاستدلالي 295، بوزارة المالية، ابتداء من 2 مايو سنة 1983، يوضع المعنى فى حالة الخدمة الوطنية، ابتداء من أول يونيو سنة 1983، ويعاد ادراجه فى مهامه، ابتداء من أول يونيو سنة 1983.

بموجب قرار مؤرخ فى 23 معرم عام 1406 المروافق 8 أكتوب سنة 1985، يعين السيد البشير بن العريبى، متصرفا متمرنا، الرقم الاستدلالي 295، بوزارة المالية، ابتداء من تاريخ تنصيبه.

بموجب قرار مؤرخ فى 23 محرم عام 1406 المسوافق 8 أكتوبر سنة 1985، يمين السيد علاوة بوطاوى، متصرفا متمرنا، الرقم الاستدلالي 295، بوزارة المالية، ابتداء من تاريخ تنصيبه،

بموجب قرار مؤرخ فى 23 محرم عام 1406 المروافق 8 أكتوبر سنة 1985، يعين السيد عابد بن نخلة، متصرفا متمرنا، الرقم الاستدلالي 295، بوزارة المالية، ابتداء من تاريخ تنصيبه.

بموجب قرار مؤرخ فى 23 معرم عام 1406 المروافق 8 أكتوب سنة 1985، يمين السيد جيلالى قادرى، متصرفا متمرنا، الرقم لاستدلالى 295، بوزارة المالية، ابتداء من تاريخ تنصيبه.

بموجب قرار مؤرخ فى 23 معرم عام 1406 المسوافق 8 أكتوب سنة 1985، يعين السيد برزوق عمارى، متصرفا متمرنا، الرقم الاستدلالى 295، بوزارة المالية، ابتداء من تاريخ تنصيبه.

بموجب قرار مؤرخ في 23 محرم عام 1406 المسوافق 8 أكتوبر سنة 1985، يعين السيد محمد سعدوت، متصرفا متمرنا، الرقم الاستدلالي 295، بوزارة المالية، ابتداء من تاريخ تنصيبه.

بموجب قرار مؤرخ فى 23 معرم عام 1406 المروافق 8 أكتوبر سنة 1985، يعين السيد ياسين جعفر، متصرفا متمرنا، الرقم الاستدلالى 295، بوزارة المالية، ابتداء من تاريخ تنصيبه.

بموجب قرار مؤرخ فى 23 معرم عام 1406 المروافق 8 أكتوبر سنة 1985، يعين السيد رشيد حمناش، متصرفا متمرنا، الرقم الاستدلالى 295، بوزارة المالية، ابتداء من تاريخ تنصيبه.

بموجب قرار مؤرخ في 23 معرم عام 1406 الموافقة 8 أكتروبر سنة 1985، تعين السيدة فطيمة عابد، متصرفة متمرنة، الرقم الاستدلالي 295، بوزارة المالية، ابتداء من تاريخ تنصيبها.

بموجب قرار مؤرخ فى 23 معرم عام 1406 الموافق 8 أكتــوبر سنة 1985 يرتب السيــد بوسيف زناسنى، المتصرف المرسم من الدرجــة الثانية، بعنوان العضوية فى المنظمة المدنيــة لجبهة التحرير الوطنى، فى الدرجة الخامسة، الرقم الاستدلالى 420، ابتداء من 23 مايو سنة 1981.

بموجب قرار مؤرخ فى 23 محرم عام 1406 الموافق 8 أكتوبر سنة 1985 يشطب اسم السيد محمد العساكر من سلك المتصرفين.

بموجب قرار مؤرخ فى 23 محرم عام 1406 الموافق 8 أكتوبر سنة 1985، يفصل السيد صالح على أحمد من مهامه لتخليه عن منصبه، ابتداء من 4 فبراير سنة 1984.

بموجب قرار مؤرخ فى 23 معرم عام 1406 الموافق 8 أكتوبر سنة 1985، تلغى أحكام القرار المؤرخ فى 4 يناير سنة 1983، المتضمن تعيين السيد عبد النور أرسلان، فى سلك المتصرفين.

بموجب قرار مؤرخ فى 23 محرم عام 1406 الموافق 8 أكتوبر سنة 1985، تلغى أحكام القرار المؤرخ فى 9 يونيو سنة 1985، المتضمن تعييين الآنسة مليكة بركات، فى سلك المتصرفين.

بموجب قرار مؤرخ فى 23 محرم عام 1406 الموافق 8 أكتوبر سنة 1985، تلغى أحكام القرار المؤرخ فى 5 ديسمبر سنة 1983، المتضمن تعيين السيد محمد سماحى، فى سلك المتصرفين.

بموجب قرار مؤرخ فى 23 محرم عام 1406 الموافق 8 أكتوبر سنة 1985، تلغى أحكام القرار المؤرخ فى 28 مايو سنة 1984، المتضمن تعيين السيد جمعى حمداوى، فى سلك المتصرفين.

بموجب قرار مؤرخ فى 23 معرم عام 1406 الموافق 8 أكتوبر سنة 1985، تلغى أحكام القرار المؤرخ فى 8 أبريل سنة 1985، المتضمن تعيين السيد الوردى تيطاوين، فى سلك المتصرفين.

بموجب قرار مؤرخ فى 23 معرم عام 1406 الموافق 8 أكتوبر سنة 1985، تلفى أحكام القرار المؤرخ في 2 ديسمبر سنة 1984، المتضمئ تعيين السيد عبد الغنى مجادى، فى سلك المتصرفين.

بموجب قرار مؤرخ فى 23 معرم عام 1406 الموافق 8 أكتوبر سنة 1985، تلغى أحكام القرار المؤرخ فى 21 أبريل سنة 1985، المتضمن تعيين السيد عبد المجيد بن عليوة، فى سلك المتصرفين.

بموجب قرار مؤرخ فى 23 محرم عام 1406 الموافق 8 أكتوبر سنة 1985، تقبل استقالة الآنسة نسيمة يحيى، المتصرفة المتمرنة، ابتداء من 15 غشت سنة 1985.

بموجب قرار مؤرخ فى 23 محرم عام 1406 الموافق 8 أكتوبر سنة 1985، تقبل استقالة السيد عبد العزيز قرين، المتصرف، ابتداء من أول مارس سنة 1985.

بموجب قرار مؤرخ فى 23 محرم عام 1406 الموافق 8 أكتوبر سنة 1985، تقبل استقانة السيدة ربعى فاطمة الزهراء، زوجة فرجونى، المتصرفة المتمرنة، ابتداء من 26 أبريل سنة 1983.

بموجب قرار مؤرخ فى 23 محرم عام 1406 الموافق 8 أكتوبر سنة 1985، تقبل استقالة السيد بوزيد ضياح، المتصرف المرسم، ابتداء من 15 ديسمبر سنة 1982.

بموجب قرار مؤرخ فى 23 محرم عام 1406 الموافق 8 أكتوبر سنة 1985، تقبل استقالة السيدة مليكة يدادن، المتصرفة المتمرنة، ابتداء من 15 مايو سنة 1984.

بموجب قرار مؤرخ فى 23 معرم عام 1406 الموافق 8 أكتوبر سنة 1985، تقبل استقالة السيد مصطفى بن امام، المتصرف المتمرن، ابتداء من 30 سبتمبر سنة 1985.

بموجب قرار مؤرخ في 23 محسرم عسام 1406 الموافق 8 أكتوبر سنة 1985، تقبل استقالة السيد

السيد صالح، المتصرف المتمرن، ابتــداء من II مارس سنة 1985.

بموجب قرار مؤرخ فى 23 محرم عام 1406 الموافق 8 أكتوبر سنة 1985، تقبل استقالة السيد زياد بوناب، المتصرف المرسم، ابتداء من 30 سبتمبر سنة 1982.

بموجب قرار مؤرخ فى 23 معرم عام 1406 الموافق 8 أكتوبر سنة 1985، تقبل استقالة السيدة فريدة ريغى، زوجة الاكحل عياط، ابتداء من أول يوليو سنة 1985.

بموجب قرار مؤرخ فى 23 معرم عام 1406 الموافق 8 أكتوبر سنة 1985، تقبل استقالة السيد دحمان زادى، المتصرف، ابتداء من 30 يناير سنة 1984.

### وزارة الدفساع الوطني

قرار مؤرخ فى 5 صفر عام 1407 الموافق 8 أكتوبر سنة 1986 يتضمن نشر القائمة الاسمية للمهندسين المتغرجين من المصدرسة الوطنية للعلوم الجيوديزية بأرزيو (دفعة سنة 1986).

بموجب قرار مؤرخ في 5 صفر عام 1407 الموافق 8 أكتوبر سنة 1986، يتحصل التلاميذ المذكورة أسماؤهم في الملحق المرفق بهسندا القسرار، المتخرجون من المدرسة الوطنية للعلوم الجيوديزية (فرع المهندسين) على الشهادتين التاليتين :

r) مهندس دولة، في الفروع المعينة في الفقرات أ، ب، ج،

2) مهندس التطبيق، في الفروع المعينة في الفقرتين أ، و ب.

### الملحق

### 1) مهندسو الدولة.

### - أ - فرع السبلالم الصغيرة:

عمر ع**ــازب** 

سلیمان رابـح محمد هندی

بوزيد بن رزق الله

بويبد مصطفاى

### ـ ب ـ فـسرع الطوبوغرافيا المطبقة في الهندسة المدنية

حبيب سعداوى عبد الله خليدى

محمد بونوة براهمة محمد كرادرة

أحمد بن سيدهم محمد بن عبورة

فجادى نور الدين مسقم أحمد طاليــة

العربى زيدان عبد الكريم نقادى

عزيز العكاش بن شرقى ألاتسامنية

فتحى جدي أحمد بسام

### \_ ج \_ فرع مسحالاراضي:

خور الدین قاوس عثمان قصطلی جوعلام بوشنان عبد العزیز بلعطاف

محمد قوجیل یوسف کیزانی

مقران شایب محمد دلال

محمد تيليوين

### 2) مهندسو التطبيق:

### - أ - فرع الطبوغرافيا المطبقة في الهندسة المدنية :

ربيع الطاهر الحاج جمال بوطويل الطاهر ولد على الازهر عمامرية عبد الحكيم بطعيمى محمد قشطولى كمال يحياوى محمد بن كبيس الهوارى صبرى بوسيف جريفيل يوسف حلاب

### ـ ب ـ فرع مسح الاراضى:

ساجیة هجری بغداد کنیش مصطفی سلیم راضی عبد العزیز برحاب کمال یونسی زکری ریدل ریدل ربیعة سجال مراد اخلف

قرار مؤرخ فى 5 صفر عام 1407 الموافق 8 أكتوبر سنة 1986، يتضمن نشر القائمة الاسدية للتقنيين السامين والتقنيين والمساعدين التقنيين المتغرجين من المدرسة الوطنية للعلوم الجيوديزية بارزيو (دفعة 1986).

بموجب قرار مؤرخ فى 5 صفر عام 1407 الموافق 8 أكتوبر سنة 1986، يتحصل التلامية المذكورة أسماؤهم فى الملحق المرفق بهذا القرار، المتخرجون من المدرسة الوطنية للعلوم الجيوديزية (فرع التقنيين السامين والتقنيين والمساعدين التقنيين)، (دفعة سنة 1986) على الشهادات التالية :

- تقنى سامى، فى الفروع المعينة فى الفقرات، أ، ب، ج.
- 2) تقنى فرع «الطوبوغرافيا المطبقة فى الهندسة المدنية»،
- 3) مساعد تقنى فى الفروع المعينة فى الفقرتين أوب.

### الملحق

### 1) التقنيون السامون:

### أ ـ فرع الطوبوغرافيا العامة:

الشيخ تيجان دية عمرو قايدى محمد بوثلجة خالد حنفى مالك شطيطح منير رحاب الجيلالى بكر اطو فيصل سلالى عبد الرحمن ناصر يحى أنميش عبد الرحمن ناصر ابراهيم بن زاى محمد غنو

بلقاسم مطرف

مجيد قلال

الهوارية بن نيشو رضوان لبزة

عمرو ميهوبي محند الصنير توازي

زورو تيتواح

الطاهر خنتاش

3) المساعدون التقنيون:

أ ـ فرع: مسح الاراضى،

بن شهیرة مخطفی

أرزقى رقاب رشيد بلجودى

ادریس بوعزة بوشنتوف الحاج بوطین

عبد القادر سقال

حميد بودالي

ب ـ فرع: رسم الغرائط،

الطاهر تيباهين

علی لحراسی مصطفی بن سیدهم

عبد الناصر طوابي عبد العزيز جدة

عبد الرزاق كوشة

مخلوف بلىوط

الهوارى المدنى

### وزارة الداخلية والجماعات المعلية

قرار وزارى مشترك مؤرخ فى 10 شوال عام 1405 الموافق 29 يونيو سنة 1985 يتضمن الغاء أحكام القرار الوزارى المشترك المؤرخ فى 22 نوفمبر سنة 1983 المتعلق باسترجاع المكتب الوطنى لتجارة وصناعة السينما لقاعات العسرض السينمائى.

> ان وزير الداخلية والجماعات المعلية، ووزير المالية،

> > ووزير الثقافة والسياحة،

ـ بمقتضى الأمر رقم 67 ـ 24 المؤرخ فى 7 شـوال عام 1386 الموافـق 18 يناير سنــة 1967 والمتضمع القانون البلدى، المعدل والمتمم، رشيد شويحة عزالدين حمادى ناصر بلونجة فريد أشيكر المسن بوشراط نور الدين ضيف أحمد مازونى

ب ـ فرع الطوبوغرافيا المطبقة في الهندسة المدنية :

على سوطو ناصر بولغبرة محمد أعراب عليوة محمد منديلي جمال بن دومة محمد قزوت محمد حالس عبديش غابي فرید زایدی ابراهيمة دياقن رمضان كحلوش براهيمة حيدرة رمضان أورزيق يوسف آيت عبد السلام السعيد جنان عبد الحق لبدازى كريمة بوخالفة ساجية دبو**ز** جلول فلاق أحمد الصغين عطاب

ج ـ فرع رسم الغرائط:

هبد الكريم بلقدار عبد القادر حشماوى نور الدين أخريب عبد القادر بن معجوب محمد بوشيبان

2) التقنيـون 3

سفيان غرناوت

عبد النور بلخوجة

ـ فرع: الطوبوغرافيا المطبقة في الهندسة المدنية:

عبد السلام صديد صديد صحراوى عبد اللي حفيظ كلوم نصر الدين قطش

عبد المالك مشطر

سلیم مداجهب کریم خیر الدین لوهیبی خالدی بوطریق عبد القادر عزوز عبد الرزاق غطای بوخاتم الوعلی مراد هجرس

عاشور بن داود

- وبمقتضى الامد رقم 67 - 15 المؤرخ فى 6 فى 1967 المحجة عام 1386 الموافق 17 مارس سنة 1967 والمتضمن احداث المكتب الوطنى لتجارة وصناعة السينما،

ربيع الاول عام 138 المسروقم 69 ــ 38 المؤرخ في 7 ربيع الاول عام 1389 المسوافق 23 مايو سنة 1969 والمتضمئ قانون الولاية، المعدل والمتمم،

\_ وبمقتضى القانون رقم 80 \_ 12 المؤرخ فى 1980 مفر عام 1401 الموافق 31 ديسمبر سنة 1980 والمتضمن قانون المالية لسنة 1981، لاسيما المادة 88 منه،

- وبمقتضى القانون رقم 82 - 14 المؤرخ فى 14 ربيع الاول عام 1403 الموافق 30 ديسمبر سنة 1983 والمتضمن قانون المالية لسنة 1983، لاسيما المادة 173 منه،

- وبمقتضى المرسوم رقم 84 - 250 المؤرخ في أول ربيع الاول عام 1404 الموافق 24 نوفمبر سنة 1984 والمتضمن انشاء مؤسسة وطنية للتوزيع السينماتوغرافي واستغلاله،

- وبعد الاطلاع على القرار الوزارى المشترك المؤرخ فى 6 صفر عام 1404 الموافق 22 نوفمبر سنة 1983 والمتعلق باسترجاع المكتب الوطنى لتجارة وصناعة السينما لقاعات العرض السينمائي،

### يقررون ما يلي :

المادة الاولى: يعاد ادراج قاعات المسرض السينمائى المبينة فى القائمة الملحقسة بالقرار الوزارى المشترك المؤرخ فى 22 نوفمبر سنة 1983 المذكور أعلاه، والمتنازل عليها للمكتب الوطنى لتجارة وصناعة السينما، ضمن الاملاك التابعسة للبلدية التى توجسد فيها وذلك حسب الشروط والاشكال التى يحددها هذا القرار.

المادة 2 : يحرر محضر عند تحويل قاعة أو قاعات السينما المتنازل عليها سابقا الى المكتب الوطنى لتجارة وصناعة السينما، الى البلدية التي

توجد فيها، ويلحق به جدول للمشتملات يبين بصفته دقيقة ومفصلة، مختلف العناصر المادية وغير المادية التي تتكون منها كل قاعة.

المادة 3: توصف حالة المعلات ويعد جرد مفصل للمعدات والاشياء المنقولة بعضور ممثلي الوالى والمكتب المسير والبلدية المستفيدة من التعويل.

وتلعق هذه البيانات بالمحضر بعد توقيعها من الممثلين المذكورين أعلاه.

المادة 4: تستلم كل بلدية معنية المعدات على حالها وقت اعادة ادراجها ضمن الاملاك البلدية وليس لها حق المطالبة بالتعبويض عن العيبوب المخفية أو الاخطاء في التعيين أي في التسمية،

الا ان المعدات غير المبينة في الجدول لسبب عادى ناتج عن الاندثار العادى في جرد قاعات السينما المعد ادراجها ضمن الاملاك البلدية، يعلم بها الوالى الوصى الذى يبت فيها على أساس العناصر التى تبلغ اليه.

المادة 5: تتعمل الهيئة التي استفادت من الاسترجاع بموجب أحصكام القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 22 نوفمبر سنة 1983 المذكور أعلاه، الاصول والخصوم المالية المحددة في تاريخ التعويل بالقاعات المعاد ادراجها ضمئ الاملاك البلدية.

المادة 6: يسرى مفعول ادراج قاعات العرض السينمائي، ضمن الاملاك التابعة للبلدية التي توجد فيها، ابتداء من تاريسخ توقيع معضر التعويل المنصوص عليه في المادة 2 أعلاه،

وفى هذه الحالة تعل البلدية المعنية محسل المستفيد الحالى، فى الحقوق والالتزامات المرتبطة بالحقوق الجارية.

المادة 7 تلغى أحسكام القسرار السوزارى المشترك المؤرخ في 22 نوفمبر سنة 1983 المذكور أعلاه،

المادة 8: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجرائر في 10 شوال عام 1405 الموافق 29 يونيو سنة 1985.

وزير الداخلية وزير المالية والجماعات المعلية بوعلام بن حمودة معمد يعلى

وزير الثقافة والسياحة عبد المجيد مزيان

قرار مؤرخ في 27 محرم عام 1407 الموافق أول أكتوبر سنة 1986، يعدد مهام المكاتب التابعة للكتابة العامة في الولاية.

ان وزير الداخلية والجماعات المعلية،

س بناء على الامر رقم 69 سـ 38 المؤرخ فى 7 ربيع الاول عام 1389 الموافق 23 مايو سنة 1969، المعدل والمتضمن قانون الولاية،

\_ وبمقتضى المرسوم رقم 86 \_ 30 المؤرخ في و جمادى الثانية عام 1406 الموافق 18 فبراير سنة 1986، والذى يضبط أجهـــزة الادارة العامة في الولاية وهياكلها، ويحدد مهامها وتنظيمها،

### يقرر مايلى:

المادة الاولى: يحدد هذا القرار مهام المكاتب التابعة للكتابة العامة فى الولاية المنصوص عليها فى المادة 65 من المرسوم رقم 86 ــ 30 المؤرخ فى 18 فبراير سنة 1986 المذكور أعلاه.

المادة 2: يكلف مكتب كتابة المجلس التنفيذي في الولاية بما يأتى :

ـ يتولى تعضير اجتماعات المجلسس التنفيدي في الولاية،

- يحرر تقارير اجتماعات المجلس التنفيذى ومحاضرها ويرسله-الى الادارات والمصالح والهيئات المعنية،

ـ يعد بيان مجموع المقررات التي تضبط في المجلس التنفيذي للولاية ويبلغها الى كل قسم أو هيئة معنيين،

ـ يتلقى، فى اطار سجــل الاستحقاقات، المعلومات المتعلقة بحالة تنفيذ المقررات.

المادة 3: يكلف مكتب الوثائق والمعفوظات بما يأتى:

- يجمع جميع المستندات الادارية ذات الطابع العام ،التى تهم أعمال هياكل الولاية وأجهزتها ويفهرسها وينشرها،

- يضبط باستمرار مجمسوعات الجرائد الرسمية والفهارس الابجدية والزمنية المطابقة لها،

- يتلقى مجموع محفوظات الولاية ويجمعها ويتولى تسييرها مع القيام على الخصوص بفرزها وترقيمها ويسهر على حسن المحافظة عليها، وعلى تسليمها، طبقا للتنظيم المعمول به، الى الجهاز، المكلف بمسك المحفوظات الوطنية.

المادة 4: ينشر هذا القسرار في الجريدة الرسميسة للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 27 معرم عام 1407 الموافق أول أكتوبر سنة 1986.

### محمد يعلى

قرار مؤرخ فى 27 محرم عام 1407 الموافق أول أكتوبر سنة 1986، يعدد مهام مكاتب قسم التنظيم والتنشيط المعملي والوسائسل العامة.

ان وزير الداخلية والجماعات المعلية،

بناء على الامر رقم 69 ـ 38 المؤرخ في 7
ربيع الاول عام 1389 الموافق 23 مايو سنة 1969،
المعدل والمتصمن قانون الولاية،

- وبمقتضى المرسوم رقم 86 - 30 المؤرخ فى 9 جمادى الثانية عام 1406 الموافق 18 فبراير سنة 86 والذى يضبط أجهزة الادارة العامة فى الولاية وهياكلها، ويحدد مهامها وتنظيمها،

### يقرر ما يلي:

المادة الاولى: يحدد هذا القرار فى اطار أحكام المادة 58 من المرسوم رقم 86 ــ 30 المؤرخ فى العراير سنة 1986 المذكور أعلاه، وفى شـــكل ملحق، المهام المنوطة بكل مكتب من مكاتب قسم المتنظيم والتنشيط المحلى والوسائل العامة.

كما يحدد، زيادة على ذلك، تسميات المكاتب المطابقة لكل مخطط من مخططات التنظيم.

المادة 2: تضم مصلحة التنظيم، حسب كل مخطط من مخططات التنظيم، اما:

### 1) أربعة مكاتب:

I - مكتب الشؤون القانونية والمنازعات،

3 ــ مكتب الشؤون الادارية،

4 ـ مكتب الانتخابات والمنتخبين.

### 2) أو ثلاثة مكاتب:

ت مكتب الشؤون القانونية والمنازعات،

3 ـ مكتب الشؤون العامة.

### 3) او مكتبين:

ع بكتب الشؤون القانونية والمنازعات،

2 \_ مكتب الشؤون العامة والادارية.

المادة 3 : تضم مصلحة التنشيط المحلى، المكتبين الآتيين :

- ع) مكتب الموظفين والمالية المحلية،
- 2) مكتب الممتلكات والمؤسسات المعلية.

ويمكن ألا يتكون منها الا مكتب واحسسه للتنشيط المعلى يلحق بمصلحة التنظيم.

المادة 4: تضم مصلحة تسيير الموظفين، المكتبين الآتيين :

- المكتب الموظفين الاداريين،
- 2) مكتب الموظفين التقنيين.

ويمكن ألا يتكسون منها الا مكتب واحسد للموظفين يلحق بمصلحة التسيير المالى والوسائل العامة.

المادة 5: تضم مصلحة التسيير المالى والوسائل العامة، حسب كل مخطط من مخططات التنظيم اما:

### 1) أربعة مكاتب:

اليزانية،

2 \_ مكتب الصفقات،

3 ـ مكتب التحليل المالي،

4 - مكتب الممتلكات والوسائل العامة.

### 2) أو ثلاثة مكاتب:

ت مكتب الميزانية والصفقات،

2 ـ مكتب التحليل المالي،

3 ـ مكتب الممتلكات والوسائل العامة.

### 3) أو مكتبين:

ع مكتب الميزانية أو الصفقات والتحليل
المالى،

2 \_ مكتب الممتلكات والوسائل العامة .

المادة 6: يرفق الملحق المنصوص عليه في المادة الاولى أعلاه بأصل هذا القرار ويكون موضوع نشر خاص.

المادة 7: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية،

حرر بالجزائر في 27 محرم عام 1407 الموافق أول أكتوبر سنة 1986.

### وزارة التعليم العسالي

قرار وزارى مشترك مؤرخ فى 29 صفر عام 1407 الموافق 2 نوفمبر سنسة 1986، يعدد عدد الشعب وتوزيع عدد الطلبة فى جامعة الامير عبد القادر للعلوم الاسلامية بقسنطينة.

ان وزير التعليم العالى،

ووزير التخطيط،

م بمقتضى القانون رقم 84 م 05 المؤرخ فى 4 مربيع الثانى عام 1404 الموافق 2 يناير سنة 1984 والمتضمن تخطيط مجموعة الدارسين فى المنظومة التربوية،

- وبمقتضى المرسوم رقم 83 - 544 المؤرخ في 17 ذي الحجة عام 1403 الموافق 24 سبتمبر سنة 1983، والمتضمن القانون الاساسى النموذجي للحامعة،

- وبمقتضى المرسوم رقم 84 - 122 المؤرخ فى 18 شعبان عام 1404 الموافق 19 مايو سنة 1984 الذى يعدد صلاحيات وزير التعليم العالى،

- وبمقتضى المرسوم رقم 84 - 182 المؤرخ في 7 ذي القعدة عام 1404 الموافق 4 غشت سنة 1984

المتضمن احداث جامعة الامير عبد القادر للعلوم الاسلامية،

- وبمقتضى المرسوم رقم 84 - 344 المؤرخ فى 23 صفر عام 1405 الموافق 17 نوفمبر سنة 1984، الذى يحدد صلاحيات وزير التخطيط والتهيئة العمرانية، وصلحيات نائب الوزير المكلف بالتهيئة العمرانية،

- وبمقتضى المرسوم رقم 86 - 41 المؤرخ فى 23 جمادى الثانية عام 1406 الموافق 4 مارس سنة 1986، والمتضمن نقل صلحيات وزير التخطيط والتهيئة العمرانية فى مجال التهيئة العمرانية والتعمير والبناء،

- وبمقتضى المرسوم رقم 86 - 177 المؤرخ في 29 ذى القعدة عام 1406 الموافق 5 غشت سنة 1986 والمتضمن تتميم الاحكام المتعلقة بتنظيم جامعة الامير عبد القادر للعلوم الاسلامية وسيرها،

### يقرران مايلى :

المادة الاولى: عملا بالمادة 23 من المرسوم رقم 83 – 544 المؤرخ فى 24 سبتمبر سنة 1983، المذكور أعلاه، يحدد عدد شعب التعليم بعنوان السنالجامعية 1986/1986، وكذا توزيع أعداد الطلبة بين تلك الشعب فى جامعة الامير عبد القالى: للعلوم الاسلامية بقسنطينة، على النحو التالى:

المعساهد	الشعيب	عدد الطلبة
معهد الشريعية	الفقية أصول الفقية	35 طالبا 35 طالبا
معهد أصول الديئ	العقيـــدة الديانات المقارنة الدعـوة والاعـلام	24 طالبا 23 طالبا 23 طالبا
معهد الحضارة الاسلامية	التاريخ الاسلامي الآداب الاسلاميــة	35 طالبا 35 طالبا

المادة 2: ينشر مذا القرار في الجــريدة الرسميسة للجمهورية الجهزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 29 صفر عام 1407 الموافق **2 نوف**مېر سنة 1986.

وزيسر التغطيط وزير التعليم العالى عسلي أوبوزار رفيق عبد الحق برارحي

قرار وزاری مشترك مؤرخ فی 29 صفر عام 1407 الموافق 2 نوفمبر سنة 1986 يعدد عدد الشعب وتوزيع عدد الطلبة في المعهد الوطنى للتعليم العالى في الشريعة بأدرار.

> ان وزير التعليم العالى، ووزير التخطيط،

ـ بمقتضى القانون رقم 84 ـ 05 المؤرخ في 4 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 2 يناير سنة 1984 والمتضمن تخطيط مجموعة الدارسين في المنظومة

ـ وبمقتضى المرسوم رقم 83 ـ 543 المؤرخ في 17 ذي الحجة عام 1403 الموافق 24 سبتمبر سنة 1983، والمتضمن القانون الاساسى النموذجي للمعهد الوطنى للتعليم العالى،

- وبمقتضى المرسوم رقم 84 - 122 المؤرخ في 18 شعبان عام 1404 الموافق 19 مايو سنة 1984 الذى يعدد صلاحيات وزير التعليم العالى،

- وبمقتضى المرسوم رقم 84 - 182 المؤرخ في 7 ذي القعدة عام 1404 الموافق 4 غشت سنة 1984 المتضمن احسداث جامعسة الامير عبد القادر للعلوم الاسلامية،

ـ وبمقتضى المرسوم رقم 84 ـ 344 المؤرخ فى 23 صفر عام 1405 الموافق 17 نوفمبر سنة 1984 الذى يحدد صلاحيات وزير التغطيط والتهيئة الممرانيــة، وصــلاحيات نائب الوزير المكلف بالتهيئة العمرانية،

ـ وبمقتضى المرسوم رقم 86 ـ 41 المؤرخ في 23 جمادي الثانية عام 1406 الموافق 4 مارس سنة 1986، والمتضمن نقسل صسلاحيات وزير التخطيط والتهيئة العمرانيسة في مجال التهيشة العمرانية الى وزير التهيئة العمرانية والتعمير

\_ وبمقتضى المرسوم رقم 86 \_ 118 المؤرخ في 27 شعبان عام 1406 المصوافق 6 مايو سنة 1406 والمتضمن انشاء معهد وطنى للتعليم العالى في العلوم الاسلامية بأدرار،

- ويمقتضى المرسوم رقم 86 - 176 المؤرخ في 29 ذي القعدة عام 1406 الموافق 5 غشت سنة 1986، الذى يغير اسم المعهد الوطنى للتعليم العالى في العلوم الاسلامية بأدرار فيجعله والمعهد الوطني العالى للشريعة في أدرار» ويعدل قانونه الاساسى،

### يقرران مايلى:

المادة الاولى: عملا بالمادة 5 من المرسوم رقم 83 - 543 المؤرخ في 24 سبتمبر سنة 1983 المذكور أعلاه، يحدد عدد شعب التعليم بالمعهد الــوطني للتعليم العالى فى الشريعة بأدرار بعنوان السنة الجامعية 1986/1986، وكذا توزيع أعداد الطلبة بين تلك الشعب على النحو التالى:

توزيع الطلبــة	شعب التعليم	
100	الجذع المشترك	
50	الفقية	
50	أصول الفقسه	

المادة 2: ينشر هذا القرار في الجــريدة الرسميسة للجمهورية الجنزائرية الديمقراطيسة الشعبية.

حرر بالجزائر في 29 صفر عام 1407 الموافق 2 نوفمبر سنة 1986.

وزير التعليم العالى وزيس التغطيط عسلى أويوزار رفيق عبد الحق برارحي

قرار وزارى مشترك مؤرخ فى 6 ربيع الاول عام 1407 المسوافق 8 نوفمبر سنة 1986 يتضمن تعديد عدد فروع التعليم وتوزيع عدد الطلبة بالمعهد الوطنى للتعليم العالى فى الميكانيكا بالمسيلة.

> ان وزير التعليم العالى، ووزير التخطيط،

- بمقتضى القانون رقم 84 - 05 المؤرخ فى 4 ربيع الثانى عام 1404 الموافق 7 يناير سنة 1984 والمتضمن تخطيط مجموعة الدارسين فى المنظومة التربوية،

- وبمقتضى المرسوم رقم 83 - 543 المؤرخ في 17 ذي الحجة عام 1403 الموافق 24 سبتمبر سنة 1983 والمتضمن القانون الاساسى النموذجي للمعهد الوطنى للتعليم العالى،

- وبمقتضى المرسوم رقم 84 - 122 المؤرخ في 18 شعبان عام 1404 الموافق 19 مايو سنة 1984 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالى،

ـ وبمقتضى المرسوم رقم 86 ـ 23 المؤرخ فى 30 جمــادى الاولى عـام 1406 الموافـق 9

فبراير سنة 1986 والمتضمن تعديل المرسوم رقم 84 ـ 12 المؤرخ في 22 يناير سنة 1984، والمتضمن تنظيم الحكومة وتشكيلها،

- وبمقتضى المرسوم رقم 85 - 169 المؤرخ فى 29 رمضان عام 1405 الموافق 18 يونيو سنة 1985، والمتضمن انشاء معهد وطنى للتعليم العالى فى الميكانيكا بالمسيلة،

- وبمقتضى المرسوم رقم 86 - 268 المؤرخ في 2 ربيع الاول عام 1407 الموافق 4 نوفمبر سنة 1986 الذي يحل مدرسة التكسوين في التسيير والتقنيات الحضرية في المدية وينقل التكوين والوسائل المرتبطة بالنشاط التربوي الى المعهد الوطنى للتعليم العالى في الميكانيكا بالمسيلة،

### يقرران مايلى:

المادة الاولى: تطبيقا لاحكام المادة 5 من المرسوم رقم 83 – 543 المؤرخ فى 24 سبتمبر سنة 1983 يعدد عدد فروع التعليم المفتوحة بالمعهد الوطنى للتعليم العالى فى الميكانيكا بالمسيلة للسنة الجامعية 1986 – 1987 وتوزيع عدد الطلبة فيها كالآتى:

مستوى التكوين	توزيع عدد الطلبة	الفسروع
المهنسدسسون	130	الجذع المشترك في التقنولوجيا
التقنيــون السامـون		الهندسة الميكانيكية
التقنيسون السامسون		التقنيات العضرية

المادة 2: ينشر هذا القرار في الجسريدة الرسميسة للجمهورية الجنزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 6 ربيسع الاول عام 1407 الموافق 8 نوفمبر سنة 1986.

وزير التعليم العالى وزيس التغطيط رفيق عبد العق برارحى على أوبوزار

قرار وزارى مشترك مؤرخ فى 13 ربيع الاول عام 1407 الموافق 15 نوفمبر سنة 1986 يعدد عدد الشعب وتوزيع عدد الطلبة فى معهد الهندسة البعسرية بجسامعة وهسران للعلسوم والتقنولوجيا.

> ان وزير التعليم العالى، ووزير التخطيط،

- بمقتضى القانون رقم 84 - 05 المؤرخ فى 4 ربيع الثانى عام 1404 الموافق 2 يناير سنة 1984 والمتضمن تخطيط مجموعة الدارسين فى المنظومة التربوية،

- وبمقتضى المرسوم رقم 83 - 544 المؤرخ في 17 ذى الحجة عام 1403 الموافق 24 سبتمبر سنة 1983 والمتضمن القانون الاساسى النموذجي للجامعة،

- وبمقتضى المرسوم رقم 84 - 122 المؤرخ في 18 شعبان عام 1404 الموافق 19 مايو سنة 1984 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالى،

حوبمقتضى المرسوم رقم 84 ــ 212 المؤرخ في 21 دى القعدة عام 1404 الموافق 18 غشت سنة 1984 والمتعلق بتنظيم جامعة وهران للعلوم والتقنولوجيا وسيرها،

- وبمقتضى المرسوم رقم 84 - 344 المؤرخ في 23 صفر عام 1405 الموافق 17 نوفمبر سنة 1984،

الذى يعدد صلاحيات وزير التخطيط والتهيئة العمرانية، وصلحيات نائب الوزير المكلف بالتهيئة العمرانية،

ربعد الاطلاع على المرسوم رقم 86 ـ 273 المؤرخ في 9 ربيع الاول عام 1407 الموافـــق II نوفمبر سنة 1986 المتمم للمرسوم رقم 84 ـ 212 المؤرخ في 18 غشت سنة 1984 المتعلــق بتنظيم جامعة وهران للعلوم والتقنولوجيا وسيرها،

### يقرران مايلى 3

المادة الاولى: عملا بالمادة 23 من المرسوم رقم من المرسوم رقم 83 ــ 544 المؤرخ في 24 سبتمبر سنة 1983 المذكور أعلاه، يحدد عدد شعب التعليم بمعهد الهندسة البحرية بجـــامعة وهران للعلــوم والتقنولوجيا، وكذا توزيع اعداد الطلبة بين تلك الشعب على النحو التالى:

مستوى التكوين	شعب التعليم وتوزيع عدد الطلبة	السنية
	الجدع المشترك (السنة الاولى): 200	1986
مهنسدس	الجدع المشترك (السنة الثانية): 160	1987
	بناء السفن: 80	1988
	تجهير السفن: 80	

المادة 2 3 ينشر هذا القرار في الجميريدة الرسميسة للجمهورية الجنائرية الديمقراطية الشعبية،

حرر بالجزائر في 13 ربيع الاول عام 1407 الموافق 15 نوفمبر سنة 1986،

وزيس التغطيط عن وزير التعليم العسائي عسلى أو بوزار عسلى أو بوزار شمس الدين شيتور